في سبيل تكوين
رأي اجتماعي عام

كيف عالجنا مشكلة البغاء

كتاب أزرق

ترفعه جمعية الخدمات الدينية والاجتماعية في العراق

الى الرأى العام فى البلد

(ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء ان اردن تحصناً لتبتغوا عرض الحياة الدنيا ومن يكرههن فان الله من بعد اكراههن غفور رحيم) ٠

« القرآن الكريم »

(٣٠٠٠ نسخة للتوزيع مجاناً)

١٣٧٢ هـ — ١٩٥٢ م

شركة التجارة والطباعة المحدودة

شارع الملك فيصل الأول – الكرخ – بغداد

بسم الله الرحمن الرحيم

الى الرأي العام

نقدم خلاصة مساعينا في سبيل مكافحة البغاء

جمعية الخدمات الدينية والاجتماعية في العراق

بغداد ـ ص. ب ١٦٧

نمـــــاذج

١ ـ (نعم اني قدمت هذه العريضة الى سعادة متصرف لواء بغداد طالبة فيها الدخول الى المبغى العام لكوني مقطوعة وليس من يعيلني ولـم يكن لي زوج ولأجل طلب العيش قدمت هـذه العريضة لأجل الدخول فى المبغى العام) .

نموذج من افادة احدى طالبات الدخول فى المبغى العـام أمام المحقق العدلى (٢٥ـ٦ـ٩٥١) .

٢ ـ (... حتى بقينا لا نجـد سـد رمقنا وعليه جئت مسترحمة أمركم باحالة عريضتي الى الشرطة حول ادخالي الى المبغى بعـد موافقة سعادتكم وبذلك تنقذوني من التشرد والشقاء) .

نموذج عريضة مقدمة الى سعادة متصرف لواء بغـــداد مسجلة فى دائرة المتصرفية برقم ٦٢ وتاريخ ٢ـ٤ـ١٩٥٢

٣ ـ (ليس يوجد لدي محلاً التجيء فيه وعليه استرحم الأمر بدخولي الى المبغى العام حفظاً لحياتى ولأقوم بواجب نفسى) .

نموذج عريضة (١٨٣١/ ٢٣ـ٤ـ٩٥٢)

٤ ـ (اني امرأة فقيرة وأتعاطى الفحش السري لعدم من يقوم بواجب معيشتي لذلك أسترحم الموافقة على دخولي الى المبغى العام

حفظاً لحياتي ولأجل أن أقوم بواجب معيشة نفسى لأني منقطعة ولا يوجد لي محل التجيء فيه) .

نموذج عريضة (١٨٣٢/ ٢٣ـ٤ـ٩٥٢

٥ ـ بالنظر افقر حالتنا أروم الدخوم الى المبغى العام أسترحم أمركم باحالة عريضتى الى الشرطة للموافقة بدخولى .

نموذج عريضة (١٨١/٦ـ٨ـ١٩٥٢)

توطئة ...

نصت الفقرة (و) من المادة الثالثة من النظام الداخلي لجمعية الخدمات الدينية والاجتماعية على (التعاون مع المؤسسات الحكومية والاهلية في سبيل مكافحة البغاء والخمور والعلل الاجتماعية الاخرى) •

ولم تشأ الجمعية أن تكافح هذه المشكلة الخطيرة بالطرق السطحية الشائعة التي يقتصر أصحابها على الدعوة الى نقل المبغى من مكان الى مكان آخر أو مطاردة البغايا من منطقة الى منطقة أخرى أو ابداء السخط الشديد لشيوع هذا المنكر دون أن يكون ذلك مصحوباً بتفكير جدي في معالجة المشكلة معالجة جدية •
انما اتجهت الجمعية في مكافحتها للبغاء الى طرق وأساليب من شأنها أن تضع الحل النهائي للمشكلة العويصة •

فقد درست الجمعية عدداً كبيراً من التقارير الرسمية وغير الرسمية التي وضعت بهذا الشأن من قبل الخبراء والباحثين كما تتبعت ما نشر في الصحف من دراسات وآراء في هذا الصدد واطلعت على مجموعة من الانظمة واللوائح المتخذة لهذا الغرض •

بل انها ألفت لجنة (من بين أعضائها) عهدت اليها القيام بمهام تحقيقية في داخل المبغى العام ، وفي هذا الكراس سيطلع القارىء العراقي على الاساليب والوسائل التي عالجنا بها مشكلة البغاء ، آملين أن نكون بنشر هذا الكراس قد أيقظنا وعياً اجتماعياً شاملاً في أفراد الشعب الكريم من أجل أن يساهم وايانا في النضال دون كرامة الفرد تلك الكرامة التي يجب أن يكون المجتمع مسؤولاً عن حمايتها •
وأخيراً فاننا نناشد المجتمع بما فيه الحكومة والاحزاب والمؤسسات الاجتماعية

ومعاهد التعليم والصحافة أن يعملوا جميعاً على انقاذ الانسانية الشقية مما رزئت به من معرة البغاء بسبب الحاجة الى الخبز بالدرجة الاولى ، ثم الخضوع لظروف قاسية من شأنها أن تسوق الفرد الى كل شر وكل فساد .

رئيس الجمعية

مراحل وخطوات

البغاء نوع من الرق والمتاجرة بالعرض وهو محرم فى الاسلام وتنكره التقاليد الاجتماعية فى كل أمة كما تنكره النظم الحديثة ، وتحريمه فى الاسلام لم يكن شيئاً غير مستند الى حكمة وحكمة تشريع التحريم هى الاضرار التى تنشأ عن البغاء بما ينشر من أمراض فتاكة وما يفسد من الأنساب ويفسد من الكرامة والشرف ونفس هذه الحكمة التى نزلت بسببها آية التحريم قبل أربعة عشر قرناً أصبحت اليوم نفسها فى القرن العشرين مثار اهتمام المجتمعات الحديثة بانقاذ البشرية من هذه العاهة الاجتماعية الوبيلة وقد قامت هذه الجمعية ـ غداة تأليفها ـ بمعالجة موضوع البغاء على مراحل مختلفة بدأت بالاستفتاء عن عا احجام الشباب عن الزواج حيث وجدت له صلة كبيرة بذيوع البغاء فى البلاد وكاد يجمع المستفتى منهم على أن البغاء من أهم العلل التى تبعد الشباب عن الزواج يضاف اليها غلاء المهور وبعض التقاليد والبدع التى لا يستطيع القيام بتكاليفها ابناء الجيل الجديد الذين يعيشون على موارد محدودة ..

وقد عالجت الجمعية الموضوعين كلاً على حدة ولكنها ربطت بينهما فى جميع اتصالاتها بالمراجع المختلفة وسنعرض فى هذا الكتيب معالجة البغاء باعتباره

من أهم ما يشكو منه البلد عامة وقد تعود الى بحث موضوع الزواج فى كتيب آخر ان شـاء الله ٠٠٠

لقد تلت مرحلة الاستفتاء هذه مراجعات تمهيدية الى المراجع ذات الشأن طلبت فيها الحد من التهتك فى الفنادق والمحلات العـامة وتقييد انتشار البغاء الى المحلات الشريفة ومنع الاحداث ولا سيما طلاب المدارس والناشئين من ارتياد دور اللهو والمواخير بكتاب وجهته الجمعية الى رئيس الوزراء ووزير المعارف ٠

ثم انتقلت الجمعية من هذا الدور الى دور الحث على وضع تشريع لالغاء البغاء وقد وجهت رسالة الى وزارة الشؤون الاجتماعية فى هذا الشأن وقد أجابت الوزارة تقول انها سبق ان وضعت لائحة لهذا الغرض ولكنها عنـدما طولبت بنسخة من اللائحة أجابت بما يدل على انها لا تزال قيد الدرس ٠ لذلك رأت الجمعية الفرصة مواتية لتتقدم بمقترحات ايجابية لتوضع فى اللائحة وقد وعدت الوزارة الجمعية بأخذ مقترحاتها بنظر الاعتبار عند اعداد اللائحة ٠

وقد صادف ان جاء العراق فى هذه الآونة بعض رجال الامم المتحـدة لدراسة الاوضاع الصحية والاجتماعية فى العراق بغية وضع بعض التدابير لمسـاعدة العـراق على تحسين هـذه الاحوال وكان من بين الذين حضروا البروفسور ترنر من مؤسسة الصحة العالمية فاتصلت به الجمعية وبحثت معه موضوع الدعاية الصحية ولا سيما امر الغاء البغاء وقد أيد وجهة نظر الجمعية فى أمر الغاء البغاء واصلاح البغايا وتمكينهن من الرجوع الى المجتمع ليكسبن معيشتهن بالطرق الشريفة ٠

وقد ذكر ترنر نتائج هذا الاجتماع الى البروفسور كريجلى القائم بدراسة مثل هذه المواضيع لدى الحـكومة العراقيـة فاتصل بمشاور الجمعية الاجتماعى

لبحث الموضوع بتفصيل زائد بناءاً على اهتمامه بهـذا الامر وقد حضر مقر الجمعية فاجتمع برئيسها الشيخ جلال الحنفي ومشاورها الاجتماعي سعادة الاستاذ نور الدين داود . فى ١٨ كانون الاول ١٩٥٠ فاطلع على جميع المراسلات الجارية بين الجمعية والدوائر الحكومية الاخرى واستنسخ بعضها بعد أن ترجمت له الى الانكليزية وقد عبر عند انفضاض الاجتماع عن تقديره لجهود الجمعية وعلق عليها آمالاً كبيرة قائلاً ان الجمعيات الاهلية تستطيع أن تفعل أكثر مما تستطيع أن تفعله الحكومة فى بعض الاحيان .

رأت الجمعية ان تواصل العمل فى تحقيق غايتها بايجاد معلومات أخرى تدعم بها وجهة نظرها لدى الحكومة فحصلت على احصاء رسمى من مديرية الصحة العامة عن الامراض الناشئة عن البغاء في سنتي ١٩٤٩ — ١٩٥٠ في جميع الوية العراق وحصلت على القوانين المعمول بها فى سورية ومصر فيما يختص بمكافحة البغاء عن طريق المفوضيتين المصرية والسورية فى بغداد واتصلت بجمعية الاتحاد النسائى فى صدد التعاون معها فى هذا الشأن واجتمع رئيس الجمعية ومشاورها الاجتماعى وبعض أعضاء الجمعية بهيئة ادارة الاتحاد النسائى فى ٢٨ـ٣ـ١٩٥١ فاتفق الطرفان على مواصلة العمل وفق الخطط التى وضعتها الجمعية .

وقد لاحظت الجمعية ان قيام بعض المحامين بالتوكل فى الدعاوى الناشئة عن البغاء يؤدى الى زيادة استرقاق البغايا من قبل السماسرة ويسهل تعاطى هذه المهنة الحقيرة ، لذلك وجهت كتاباً الى نقيب المحامين تطلب فيه اتخـاذ بعض التدابير للحد من نشاط المحامين فى مثل هذه الامور الضارة بالمجتمع ولكنها رغم اتصالاتها العديدة لم تستطع مع الاسف ان تحصل على جواب شاف من النقابة

المحترمة كذلك كان نصيب الاستفسار الموجه الى وزارة الشؤون الاجتماعية حول مبلغ استعداد الحكومة لكفالة البغايا وتدريبهن على العمل بعد خروجهن من المبغى اذ لم تحظ الجمعية بجواب وكان هذا الاستفسار موجهاً بمناسبة نظر الحكومة فى اتفاقية الامم المتحدة المتعلقة بتحريم المتاجرة بالرقيق الابيض والبغاء •

ولم تكتف الجمعية بهذه الجهود والاتصالات بل انها عمدت الى أساليب أخرى غير مسبوقة فقد دعت الى مقرها بجامع الامير عبدالاله عدداً من المسؤولين لتناول الشاى مع أعضائها ودراسة هذا الموضوع فى جو ودى هادىء بعيد عن رسميات الدواوين الحكومية •

ومن بين الذين لبوا دعوة الجمعية معالى السيد سعد عمر وزير الشؤون الاجتماعية (١٢–١–١٩٥٠) ومعالى السيد حسين جميل وزير العدلية (١٤–١–٩٥٠) وسعادة عبدالرحمن جودت متصرف لواء بغداد (٣–٢–٩٥٠) ومعالى السيد ماجد مصطفى وزير الشؤون الاجتماعية (٣١–١١–٩٥٠) وسعادة السيد عبدالجبار فهمى مدير شرطة لواء بغداد (١٢–٥–٩٥١) وسعادة الدكتور عبدالجبار الريزهلي مدير الخدمات الاجتماعية العام (٤–٦–٩٥١) وسعادة السيد عبدالرسول الخالصى متصرف لواء بغداد (١٦–٢–٩٥٢) •

ومن الخبراء الاجانب الدكتور مولتزر (٢١–١١–٩٥٠) والبروفسور كريجلى (٢٧–١٢–٩٥٠) والدكتور ليسلى بانكس (٢٥–٢–٩٥١) والدكتور لورنزر (٢–٤–٩٥٢) • كما تحدثت الجمعية فى هذا الصدد مع آخرين من الخبراء الاجانب كالسير رفائيل سيلانتو الاخصائى فى الدراسات الاجتماعية فى الشرق والبروفسور ترنر مندوب مؤسسة الصحة العالمية عند زيارتهما بغداد •

وقد أيدوا كلهم وجهة نظر الجمعية فى الغاء البغاء ووعد المسؤولون العراقيون باتخاذ التدابير لاعداد التشريع اللازم •

وقد حاولت الجمعية ان تعقد مؤتمراً عاماً لدراسة الشؤون الاجتماعية ومن بينها موضوع البغاء فكتبت الى رئاسة الوزراء فى هذا الصدد موضحة تفاصيل المنهج وكان ذلك فى ٢٣–١–١٣٧١ هـ الموافق ٢٥–١٠–١٩٥١ م ولم تحصل الجمعية على جواب بالسلب أو بالايجاب •

وفى ٣١–١–١٩٥٢ ذهبت لجنة من الجمعية الى المبغى العام لبحث حالته العامة والاطلاع على أسباب البغاء ومبلغ استعداد البغايا للتحرر منه • وقد رتبت هذه الزيارة لوفد الجمعية من قبل سعادة الدكتور على حيدر الجميل مدير مكافحة البجل والامراض الزهرية العام الذى نيطت به مهمة مكافحة الامراض الناشئة عن البغـاء •

يجد القارىء الوثائق والاحصاءات التى تتعلق بهذا الاستعراض ملحقة بهذه المقدمة وهى تغنى عن التفسير والايضاح بيد ان هذه الجمعية لا تجد بداً من القول بأن كل حكومة عراقية وكل جمعية عراقية بل كل فرد عراقى يتحمل مسؤولية فشل هذه الجمعية فى تحقيق الغرض الذى هدفت اليه وهو انقـاذ هذا البلد الاسلامى من احدى الكبائر ، وهذا البلد العربى من العار ، وهـذا المجتمع الانسانى من الاسترقاق والاستذلال والاستعباد ، لاننا رغم نشرنا البحوث المتواصلة عن جهودنا فى الصحف لم نجد مع الاسف من يستجيب لدعوانا وكأن الآذان قد صمت والعيون عميت وأن رجال الدين والاجتماعين والمصلحين لم يجدوا فى البغاء ما يتطلب منهم نفس الاهتمام الذين يبدونه فى توافه الامور •

وقد نشرنا هذا الكتيب وليس لنا أى قصد فى الدعاية لجمعيتنا ولاشخاصنا بل اننا أردنا أن نسجل هذه الحقيقة فحسب •

وثائق ومراجعات رسمية

فيما يلى صور المراسلات التى جرت بين الجمعية وبين المراجع الرسمية فى صدد الموضوع .

جمعية الخدمات الدينية والاجتماعية
فى العراق
مقرها العام : جامع الامير عبدالاله
عيواضية بغداد

العدد ٣٠٩
التاريخ الهجرى ٢٠-١١-١٣٦٩
التاريخ الميلادى ٢-٩-٩٥٠

وزارة الشؤون الاجتماعية

علمت هذه الجمعية مما نشر فى بعض الصحف المحلية ان توصيات كانت قد وردت الى الحكومة العراقية من هيئة الامم المتحدة بشأن مكافحة البغاء . ولما كانت هذه الجمعية قد عنيت بمثل هذه القضايا فانها تود لو تفضلتم بتزويدها بنسخة من هذه التوصيات للاطلاع عليها ودراستها ولكم الشكر ومزيد الاحترام .

رئيس الجمعية

الحكومة العراقية
وزارة الشؤون الاجتماعية
شعبة الحقوق

العدد ١١٣٢٢
التاريخ ١-١٢-١٣٦٩
١٣-٩-١٩٥٠

الى جمعية الخدمات الدينية والاجتماعية

جامع الامير عبدالاله ـ عيواضية بغداد

اشارة لكتابكم المرقم **٣٠٩** والمؤرخ فى **٢-٩-١٩٥٠** .

ليس لدى هذه الوزارة غير مسودة قائمة للأسئلة المتعلقة **بتحريم المتاجرة**

بالاشخاص ومنع البغاء الواردة الينا من السكرتارية العامة لهيئة الامم المتحدة لذا تجدون نسخة منها للاطلاع عليها .

عن . وزير الشؤون الاجتماعية

صورة منه الى :ـ

مميزية الحقوق .

جمعية الخدمات الدينية والاجتماعية
في العراق

العـدد ٣٢٣
التاريخ الهجرى ١٨-١٢-١٣٦٩
التاريخ الميلادى ١-١٠-١٩٥٠

معالى وزير الشؤون الاجتماعية المحترم

بالاشارة الى كتابكم المرقم ١١٣٢٢ والمؤرخ ١-١٢-١٣٦٩ هـ الموافق ١٣-٩-١٩٥٠ .

تشكركم هذه الجمعية لتزويدكم اياها بنسخة من الاسئلة الموجهة الى الحكومات الاعضاء فى منظمة الامم المتحدة حول البغاء وقد لاحظت هـذه الجمعية ان السكرتير العام للامم المتحدة طلب موافاته بالجواب قبل ١ آذار ١٩٥٠ ونأمل أن تكون وزارتكم قد سبق لها الاجابة على هذا الكتاب ..

٢ ـ لقد عنيت هذه الجمعية بموضوع البغـاء منـذ مدة طويله وقامت باتصالات مختلفة بالدوائر الرسمية بغية التعاون معها فى ازالة هذا العار عن بلادنا الاسلامية ولكن الذى يؤسف له أن الدوائر ذات الشأن لم تهتم كعادتها بمقترحات الهيئات الاهلية بعكس ما يلاحظ من اهتمام مؤسسة الامم المتحدة

بهذا الشأن وهى تقدر ما للهيئات الاهلية من أثر بارز فى ازالة هذه العيوب الاجتماعية • تجدون ذلك واضحاً فى السؤال الثانى من لائحة التقرير المقترح من قبل الامم المتحدة وهو يتضمن بيـان وجوه التعاون مع الهيئات الاهليـة ونتائج هـذا التعـاون ••

بالنظر الى عدم اتصال أية هيئة رسمية من وزارتكم أو الدوائر الاخرى بهذه الجمعية فى هذا الموضوع الذى يستحق الاهتمام الكثير فلنا أن نتصور ان أى تقرير ترفعه الوزارة الى هيئة الامم المتحدة وفق هذا الانموذج سـيكون ناقصاً ومغفلا للهيئات الاهلية العاملة فى هذا الحقل الاجتماعى ••

٣ — بدأت هذه الجمعية باظهار اهتمامها بالموضوع حينما وجهت كتابها المرقم ٧ والمؤرخ ٢١—٣—٤٨ الى رئاسة الوزارة لافتـة الانظـار الى ضرورة حماية الاحداث من السقوط فى هوة الفساد ومنعهم من غشيان المحلات الموبوأة وقد أشارت بصورة خاصة الى المواخير وحانات الخمور ودور الملاهى وكان ذلك على أثر توجيهها كتابها المرقم ٤ والمؤرخ ١٦—٣—١٩٤٨ الى وزارتكم الجليلة وامانة العاصمة ومديرية الشرطة العامة •

قامت الجمعية بعد هذه الخطوة بتوجيه رسالة الى عدد من أفاضل رجال العاصمة بتاريخ ١١—٥—١٩٤٨ تستفتيهم فى أسباب عزوف الشباب عن الزواج وهو ما يهدد بانقطاع النسل وتفشى الامراض الناتجة من الاتصالات الجنسية غير المشروعة (تجدون نسخة منه طيه) وبعد جمع الآراء ودرسها تقـدمت الى وزارتكم الجليلة والى وزارة العدلية بمشروع قانون لتشجيع الزواج كعلاج من العلاجات التى تحد من البغاء • وفى اوائل هذه السنة رفعت هذه الجمعية مذكرة الى الحكومة والاحزاب والجمعيات حول معالجة الوضع الدينى فى البلد

تناولت فيها البغاء بوجه خاص (تجدون طيه نسخة مطبوعة من هذه المذكرة ويرجى مراجعة الصفحة الخامسة عشرة منها) وتود هذه الجمعية أن تسجل بأنها لم تحظ بأجوبة كتابيها الاولين ولم تجد أثراً للعمل من قبل الدوائر ذات الشأن لحماية الاحداث وايقاف الاستهتار والتهتك مما يساعد على زيادة انتشار فساد الاخلاق ولكنها استطاعت أن تجد شيئاً من العناية بمشروعها المتعلق بتشجيع الزواج وعلى أثر مخابرات جرت بين الجمعية وبين وزارتكم ووزارة العدلية واتصالات شخصية أخرى مع وزيرى العدلية والشؤون الاجتماعية ومتصرف لواء بغداد قدمت هذه الجمعية مشروعاً مفصلا أحالته وزارتكم الى وزارة العدلية بموجب كتابها المرقم ٩٣٠٤ والمؤرخ ٦-٨-١٩٤٩ ولكن الجمعية مضطرة أن تقول اليوم انه موضوع على الرف .

٤ ـ ترى هذه الجمعية موضوع البغاء فى العراق من المواضيع الهامة التى تستحق عناية (جدية) نقول جدية لان الحكومة العراقية رغم ما استصدرت من قوانين ونظم لم تكن حتى الآن جدية (فى مكافحة البغاء) لذلك أخذ ينتشر البغاء ويتوسع نطاقه بحيث لا تكاد تخلو منه محلة فى العاصمة بأحد شكليه السرى والعلنى ولا تخلو منه بلدة عراقية مهما كانت سعتها ومما يؤسف له أن المبغى العام فى العاصمة لا يزال من عدة سنوات فى محل على الشارع العام بين البيوتات الشريفة وعلى طريق الطلاب والطالبات الذين تقع أعينهم على هذه المخازى حين يقصدون المدارس التى لا تبعد عنه الا عدداً من الامتار ورغم صراخ الاهلين والصحافة والمعنيين بشؤون البلد الدينية والاخلاقية والاجتماعية لم تقم أية سلطة حكومية بابعاد هذا المبغى عن متناول الشباب وعن أنظار الشابات والاحداث .

٥ ـ ترى هذه الجمعية ان أول تدبير يجدر بالحكومة اتخاذه هو ان

تؤلف لجنة حكوميــة أهلية تمثل فيها الجمعيـات التى تعنى بهـذا الموضوع ولا سيما جمعية الاتحاد النسائى وجمعية مكافحة العلل الاجتماعية وان توضع التدابير لمكافحة البغاء بالاشتراك مع هذه الهيئات الاهلية وان تتعاون هـــذه الهيئات مع الحـكومة فى انقاذ البغايا اللاتى ساقتهن الحاجة الى وسيلة العيش أو ساقتهن ظروف خاصة الى المواخير ففى وسع الجمعيات الاهلية أن تقوم بالارشاد وتنظيم الزيارات لاستقصاء مثل هذه العلل وبايجاد المشـاغل للبغـايا الممكن انقاذهن أو الموشكات على السـقوط • ويمكن فى نفس الوقت وضع قوانين جديدة لتحديد نطاق البغاء العلنى واحاطته بالقيود المشددة ومنع البغاء السرى ومعاقبة وسطائه ومزاوليه •

٦ ـ لا يتسع مجال هذه المذكرة الى الاتيان بتفاصيل التدابير الممكن اتخاذها من قبل المؤسسات الحكومية والاهلية ولكن اناطة درس هذا الموضوع الى هيئة على الوجه المنوه به أعلاه سيأتى بنتائج مشجعة جداً تساعد الحكومة فى معالجة هذه المشكلة على أسس علمية واجتماعية وأدبية •

ويسر هذه الجمعية أن تضع تشكيلاتها بتصرف وزارتكم وان تتعـاون معها فى هذه القضية الهامة وتقبلوا فى الاخير فائق التقدير والاحترام •

رئيس الجمعية

الحكومة العراقية
وزارة الشؤون الاجتماعية
شعبة مميزية الحقوق

العدد **١٢٣٩٤**
التاريخ **٢٩-١٢-١٣٦٩ هـ**
١٤-١٠-١٩٥٠ م

الى جمعية الخدمات الدينية والاجتماعية

جامع الامير عبدالاله ـ عيواضية بغداد

اشارة لكتابكم المرقم **٣٢٣** والمؤرخ **١-١٠-١٩٥٠** ٠

لقد وضعت هذه الوزارة لائحة قانونية بالغاء البغاء وعند اتمام المراسيم القانونية لها ستصدر بصفة قانون ٠

عن ٠ وزير الشؤون الاجتماعية

صورة منه الى :ـ

مميزية الحقوق ٠

جمعية الخدمات الدينية والاجتماعية
فى العراق

العدد **٣٤٧**
التاريخ الهجرى **١٢-٢ -١٣٧٠**
التاريخ الميلادى **٢٣-١١-١٩٥٠**

وزارة الشؤون الاجتماعية

بالاشارة الى كتابكم المرقم **١٢٣٩٤** والمؤرخ **١٤-١٠-١٩٥٠** ٠

تكون هذه الجمعية ممتنة جدا لو تفضلتم بتزويدها بنسخة من اللائحة

التى وضعتها وزارتكم لمكافحة البغاء ويسرها لو تعلم عما اذا استحسنت وزارتكم اقتراحها الوارد بهـذا الشأن فى الفقرة الخامسة من مذكرتها المرفوعة اليكم برقم ٣٢٣ وتاريخ ١-١٠-١٩٥٠ ولكم مزيد الاحترام •

رئيس الجمعية

الحـكومة العراقية
وزارة الشؤون الاجتماعية
شعبة مميزية الحقوق

العـدد ١٤٥٥٨
التاريخ ١٩-٢ -١٣٧٠
٣٠-١١-١٩٥٠

الى جمعية الخدمات الدينية والاجتماعية

جامع الامير عبدالاله - عيواضية بغداد

اشارة لكتابكم المرقم ٣٤٧ والمؤرخ فى ٢٣-١١-١٩٥٠ :
ان لائحة قانون مكافحة البغاء لا تزال قيد الدرس لذا لا يسعنا فى الوقت الحاضر تزويدكم بصورة منها •

عن • وزير الشؤون الاجتماعية

خطوط الغاء البغاء

فى الكتاب التـــالى المرفوع الى وزارة الشؤون الاجتماعية تفاصيل للخطوات التى رسمتها الجمعية لالغاء البغاء .

جمعية الخدمات الدينية والاجتماعية
فى العراق

العـدد **٣٥٢**
التاريخ **٢٨-٢-١٣٧٠**
٩ -١٢-١٩٥٠

وزارة الشـؤون الاجتماعية

بالاشارة الى كتابكم المرقم **١٤٥٥٨** والمؤرخ فى **٣٠-١١-١٩٥٠** .

١ – تقدر هذه الجمعية الجهود التى تبذلونها فى سبيل انقاذ هذه البلاد الاسلامية من عار البغاء وصيانة المجتمع من ادرانه وتنتهز فرصة استمرار وزارتكم على دراسة لائحة مكافحة البغاء فتتقدم اليـكم بمقترحاتها لعلـكم تجدون فى ذلك ما يساعد على مكافحة هذا الامر الخطير .

٢ – ترى هذه الجمعية أن معظم البغايا مدفوعات الى مقارفة هذا المنكر بدوافع اقتصادية واجتماعية ناشئة عن الفقر الشائع فى البـلد وعدم وجود وسائل كافية لحمايتهن من الاحتياج والفاقة كذلك ينبغي أن يلاحظ ان بعض العـادات التى يرضخ لها المجتمع فى قضايا الزواج والامور العائلية السائدة فى الحياة العشائرية تضطر بعض النسوة الى الانتقال من بيئتهن الاعتيادية الى حيث يجدن السماسرة لهن بالمرصاد فيغرين بالاموال وتقيد حريتهن بعقود اقراض شكلية .

لذلك ترى هذه الجمعية أن تتخذ جملة تدابير تسهل الغاء البغاء دون أن تخل بأوضاع المجتمع الاخرى أو تساعد على تحول البغاء العلنى الى بغاء

سرى .. ولا يتم هذا حسب ما نرى الا اذا شعرت الحكومة بأن من واجبها المقدس أن تزيل الاسباب الاقتصادية والاجتماعية التى تسبب الانزلاق فى هذه المهواة السحيقة .

فمن الناحية الاقتصادية نرى أن تكون الحكومة كفيلة باعاشة من يفتقدن وسيلة العيش وتدريبهن على ما يؤمن لهن العيش الحر الشريف فى مستقبل حياتهن .. ومن الناحية الاجتماعية نرى ان تسهل الزواج وتشجع عليه وان تحول دون تحكم بعض العادات فى مقدرات النساء مما يتنافى مع قواعد الشريعة الغراء .. ولا تتسع هذه المذكرة للخوض فى تفاصيل ذلك .

انا فى الواقع نتصور ان المهمة التى تضطلع بها الحكومة حين تضع لائحة الغاء البغاء انما هى مهمة انقاذ مجموعة من بنات الشعب اصبحن رقيقات يتحكم فيهن السماسرة بعد ان عانين من ظلم المجتمع ما رماهن فى هذه الهوة السحيقة من البؤس والعار .. وجدير بالحكومة ان تقدر هذا الواجب وان تعد له الوسائل الوافية والاموال الكافية بسخاء لاننا لا نأمل نجاحا لمشروعها الانقاذى الا اذا أتقنت تنفيذه ولم تبخل عليه بالمال الذى يحتاج اليه .

وتجدون فيما يلى التدابير التى ترى هذه الجمعية ضرورة النص عليها فى لائحة القانون المقرر وضعه .

(أ) يجب اعتبار البغاء ضربا من الاسترقاق يمنع بجميع أنواعه عند صدور هذا القانون .

(ب) منع السمسرة فى البغاء واعتبارها جريمة يعاقب عليها الجنسان بالحبس مدة لا تقل عن عشر سنوات .

(ج) يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن خمس عشرة سنة كل من أكره فتاة على البغاء أو استعمل القوة فى انتهاك حرمتها .

(د) اعتبار جميع العقود المعقودة مع البغايا لغرض استخدامهن في البغاء سواء أكان ذلك مصرحا به في العقد أم كان مبهماً بشكل من الاشكال كعقد قرض أو ما شابه ذلك عقوداً فاسدة لا تسمع الدعاوى بشأنها في المحاكم .

(هـ) اعتبار جميع البغايا المجازات محجورات لمدة خمس سنوات اعتباراً من صدور هذا القانون . ويجب أن تنشأ المحاجر الاصلاحية لايوائهن وان تتخذ التدابير لاعاشتهن واكسائهن على نفقة الحكومة في مستوى صحي مقبول وان يعنى بتثقيفهن وارشادهن وتدريبهن على الخدمات المنزلية الشريفة والصناعات النسائية التي تساعدهن على كسب معيشتهن بعد مغادرة المحجر الاصلاحي ... ويجب أن يوضع نظام لادارة المحاجر على غرار النظم الموضوعة لادارة المدارس الاصلاحية .

(و) كل من يثبت عليها تعاطي البغاء سراً يحجر عليها في المحجر المنوه به أعلاه مدة خمس سنوات ومن عادت الى اقتراف الجريمة بعد خروجها من المحجر تعاقب بالحبس في سجن اعتيادي مدة لا تقل عن خمس سنوات حبساً شديداً .

(ز) يعاقب الزوج بالحبس مدة لا تقل عن عشر سنوات اذا استخدم زوجته في البغاء .

(ح) يعاقب موظفو الحكومة والمستخدمون في المحاجر اذا اقترفوا جرماً اخلاقياً مع المحجورات عقاباً صارماً يحدد في القانون .

(ط) على الحكومة ان تنشىء الملاجىء لايواء واعاشة المشردات من النساء وتثقيفهن وتدريبهن على الاعمال الحرة الشريفة .

(ى) يعاقب كل موظف يعطل أحكام هذا القانون كلاً أو جزءاً مهما

تكن صفته وان لكل شخص من الاهلين والجمعيات الدينية والاجتماعية حق اقامة الدعوى على ذلك الموظف فى المحاكم •

(ك) من المستحسن ان تؤلف محكمة خاصة للنظر فى الجرائم التى تقترف ضد هذا القانون وأن تكون المحاكمات سرية فى جميع الاحوال •

هذه أهم النقاط التى رأينا ان نتقدم بها الى معاليكم ونحن على استعداد لتقديم تفاصيل أخرى حول الموضوع ــ اذا رغبتم ــ والتعاون مع ديوان وزارتكم فى اعداد لائحة قانونية كاملة ولمعاليكم فائق التقدير والاحترام •

رئيس الجمعية

الحكومة العراقية
وزارة الشؤون الاجتماعية
شعبة الحقوق

العدد ١٥٠٤٢
التاريخ ٣٠ـ٢ ـ١٣٧٠
١٠ـ١٠ـ١٩٥٠

الموضوع :ــ الغاء البغاء

جمعية الخدمات الدينية والاجتماعية

اشارة لكتابكم المرقم ٣٥٢ والمؤرخ ٩ـ١٢ـ١٩٥٠

ستأخذ هذه الوزارة بنظر الاعتبار المقترحات والتوصيات المقدمة من قبلكم بشأن الغاء البغاء عند وضع لائحة قانونية خاصة بها وذلك بقدر الامكان •

عن • وزير الشؤون الاجتماعية

DIRECTORATE OF PUBLIC HEALTH,
Baghdad

Ref. No. VD/3/50.

18th December, 1950.

Dear Sir,

I was dining with Professor Turner of the W.H.O. yesterday, and in the course of conversation he mentioned your name as being a person keenly interested in the problems of prostitution and brothels. These are matters which I am at present investigating myself, and I should be glad if we could arrange to meet sometime. Possibly we may be of mutual assistance to each other.

Yours sincerely,

A. Michael Critchley,

Professor of Public Health,

(Advisor in Public Health)

Directorate of Health.

Noor-ul-Din Daoud,

Social Advisor,
Religious and Social Service,
Baghdad.

الرقم ف دي ـ٣ـ٥٠.

مديرية الصحة العامة
في ١٨ كانون الاول ١٩٥٠

سيدى المحترم

عندما كنت أتناول العشاء أمس مع الاستاذ تورنر المنسوب الى مؤسسة الصحة العالمية ذكر لي اسمكم واهتمامكم الزائد بقضايا البغاء والماغى ، وهذه

امور أقوم ببحثها شخصياً فيسرنى لو أمكن الاجتماع بكم فى وقت ما اذ ربما تستطيع أن نساعد بعضنا فى هذا الامر .

المخلص

اى . ميشيل كريجلى
استاذ الصحة العامة
(مستشار الصحة العامة)
فى مديرية الصحة العـامة

الى : نورالدين داود
المشاور الاجتماعى
لجمعية الخدمات الدينية والاجتماعية
بغـــداد

Religious and Social Services Society
Iraq, Baghdad.
10th Rabia' I. 1370 H.
21.12.1950.

Dear Sir,

I am in receipt of your letter VD/3/50 dated 18th Dec. 1950 for which I thank you. It is a great opportunity to have the honour of meeting you to discuss these humanitarian problems. I and my society feel happy to co-operate with you in this matter. I would be glad to meet you at any time convenient to you. Your Secretary may contact me for this

purpose on Telephone No. 7268 from 9 a.m. to 2 p.m. and on Telephone No. 3317 from 4 to 6 p.m.

Yours sincerely,

Noor-ul-Din Daoud,
Social Adviser,
Religious and Social Services Society, Baghdad.

Professor A. Michael Critchley,
Professor of Public Health,
(Adviser in Public Health)
Directorate of Health,
Baghdad.

الى الاستاذ كريجلى ، استاذ الصحة العامة

مستشار الصحة العامة : مديرية الصحة العامة

لقد تسلمت رسالتكم المرقمة ف دى–٣–٥٠ والمؤرخة ١٨ كانون الاول ١٩٥٠ واشكركم من أجله • انها فرصة عظيمة أن يكون لى شرف مقابلتكم للمداولة فى هذه الامور الانسانية أنا والجمعية نشعر انفسنا سعداء اذا ما تيسر لنا التعاون فى هذا السبيل • ويسرنى أن اقابلكم فى أى وقت تجدونه مناسباً لكم وفى وسع سكرتيركم أن يتصل بي لترتيب ذلك على التلفون رقم ٧٢٦٨ من الساعة ٩ صباحا الى الثانية مساء والتلفون رقم ٣٣١٧ من الساعة الرابعة ٤ الى ٦ مساء •

نورالدين داود

المشاور الاجتماعى لجمعية الخدمات الدينية والاجتماعية

جمعية الخدمات الدينية والاجتماعية
في العراق

العـدد ٣٧٢
التاريخ الهجرى ٦-٥-١٣٧٠
التاريخ الميلادى ١٣-٢-١٩٥١

معالى الوزير المفوض للمملكة المصرية فى العراق المحترم

بالنظر الى اهتمام هذه الجمعية فى أمر مكافحة البغاء نرجو أن تتفضلوا بتزويدنا بنسخ القوانين والنظم التى أصدرتها حكومتكم من أجل هذه الغاية . ولـكم مزيد الشكر والاحترام ،

رئيس الجمعية

وزارة الخارجية
المفوضية الملكية المصرية
بمدينة بغداد
رقم القيد ٣٢٦
رقم الملف ٣٣/٤
عدد المرفقات ١

تحريراً فى ١١-٦-١٩٥١

حضرة السيد المحترم رئيس جمعية الخدمات الدينية والاجتماعية فى العراق

اشارة الى كتاب حضرتكم رقـم ٣٧٣ بتـاريخ ١٣-٢-١٩٥١ بشـأن تزويدكم بنسخ القوانين والنظم الخاصة بمكافحة البغاء فى مصر ، أتشرف بأن أبعث لحضرتكم رفق هذا بنسخة من تقرير لجنة العدل والشئون الاجتماعية بمجلس الشيوخ عن مشروع قانون مكافحة البغاء .

عن القنصل العام

جمعية الخدمات الدينية والاجتماعية
في العراق

العدد ٣٧٣
التاريخ الهجرى ٦ـ٥ـ١٣٧٠
التاريخ الميلادى ١٣ـ٢ـ١٩٥١

معالى الوزير المفوض للجمهورية السورية فى العراق المحترم

بالنظر الى اهتمام هذه الجمعية فى أمر مكافحة البغاء نرجو أن تتفضلوا بتزويدنا بنسخ القوانين والنظم التى أصدرتها حكومتكم من أجل هذه الغاية .
ولكم مزيد الاحترام .

رئيس الجمعية

مفوضية
الجمهورية السورية
بغداد

الرقم ٢٦/٣٣
بغداد فى ١٤ـ٤ـ١٩٥١

الى جمعية الخدمات الدينية والاجتماعية فى العراق
عيواضية ـ جامع الامير عبدالاله ـ بغداد

بالاشارة الى كتابكم رقم ٣٧٣ تاريخ ١٣ـ٢ـ١٩٥١ تتشرف هذه المفوضية بايداعكم ربطا نسخة عن قانون مكافحة البغاء الصادر بتاريخ ٢٤ حزيران ١٩٣٣ .

وتفضلوا بقبول فائق التحية .

القائم بالاعمال

جمعية الخدمات الدينية والاجتماعية
فى العراق

العـدد ٣٧٦
التاريخ الميلادى ٢١-٢-١٩٥١
التاريخ الهجرى ١٤-٥-١٣٧٠

سـعادة مدير الصحة العام المحترم

نرجو التفضل بتزويدنا بنسخ التقارير الصحية التى أصدرتها دائرتكم أخيرا لنطلع على ما ورد فيها من الاحصاءات المتعلقة بالامراض الناجمة بسبب البغـاء ..

رئيس الجمعية

الحـــكومة العراقية

دائرة مديرية الصحة العامة

العدد ـ ٥٥٣٤
التاريخ ٨-٣-١٩٥١

قلم : الاحصاء

الموضوع : احصائية الامراض الزهرية

الى جمعية الخدمات الدينية والاجتماعية . فى العراق

بالاشارة الى كتابكم المرقم ٣٧٦ والمؤرخ فى ٢١-٢-١٩٥١ .

نرسل اليكم احصائية اصابات الامراض الزهرية المسجلة حسب الالوية للسنتين ١٩٤٩ و ١٩٥٠ .

عن . مدير الصحة العام

عدد اصابات الامراض الزهرية المسجلة حسب الالوية

للسنتين ١٩٤٩ و ١٩٥٠

اللواء	السفلس		السيلان		القرحة الرخوة	
	سنة ١٩٤٩	سنة ١٩٥٠	سنة ١٩٤٩	سنة ١٩٥٠	سنة ١٩٤٩	سنة ١٩٥٠
بغداد	٣٠٨٥	٢٥٨٦	٢٩٤١	٢٠٩٢	٨٦١	٦٩٣
البصرة	٣٨٩	٦٤٥	٣٢٨	٤٦٩	١٣	١٧٣
الموصل	٦٣٩	٤٤٢	٤٤٣	٣١٤	٣٦	٣٤
العمارة	٢٥٦	٢٥١	١٥٨	١١٨	٥	—
اربيل	٤٣	١٤	٥	—	٢	—
الديوانية	٥٥٢	٧٧٩	٤٠٥	٣٢٢	١٤	٣٥
ديالى	٢٨٢	٢١٤	٣٠		٥	٢
الدليم	٣٨١٤	٣٣٩٥	٢٩	٣٥	—	—
الحلة	٣٨٠	٢٦٩	١٠٩	١٥٦	—	—
كربلاء	٦١٨	٨٣٢	٢٦٤	٣٣١	٢	—
كركوك	٨١	٢٠	٢٥	١١	—	—
الكوت	٤٠٧	٢٩٣	٨٣	٩٣	—	—
المنتفك	٨١٦	٣٥٥	١١٠	٤٣	—	—
السليمانية	٢٢٩	٩٨	٤٣	٤٧	—	—
المجموع	١١٥٩١	١٠١٩٣	٤٩٧٣	٤٠٥٤	٩٣٨	٩٣٧

الاتحاد النسائى العراقى — الرقم ـ ٣٣
بغداد ـ الوزيرية — التاريخ ١٨ـ٣ـ١٩٥١

حضرة صاحب الفضيلة الشيخ جلال الحنفى المحترم

تحيـة واحتراما .

باسم الاتحاد النسائى العراقى أشكركم على استعدادكم للتعاون معنا فى سبيل انقاذ المرأة من بعض الشرور الاجتماعية التى تحط من كرامتها وتنافى مع تعاليم الدين الاسلامى الحنيف .

ان البغاء الذى تعترف به الدولة مع الاسف هو أحط أنواع الرق .. ووضع (منكودات الحظ) فى العراق بلغ أفظع حد يتصوره البشر . فياحبذا لو استطعنا أن نتعاون واياكم لتهيئة المجتمع من الوجهـة الصحيـة والادارية والاخلاقية والاجتماعية والاقتصادية لنقنع ذوى الشأن بوجوب منع هـــذه التجارة الدنيئة التى يأباها الدين وينفر منها الوجدان ـ لقد سمعنا بأن جمعيتكم الموقرة وضعت تقريراً شاملاً فى هذا الموضوع ويهمنــا أن نطلع على آرائكم القيمة فيها ـ فنرجو من فضيلتكم تشريفنا فى دار الاتحاد فى الساعة الرابعة من مساء يوم الاربعاء ٢٨ الجاري لاطلاعنا على مضمون هذا التقرير . وفقنا الله جميعاً الى خدمة الدين والوطن .

السـكرتيرة
عصمة صباح السـعيد

تقرير حول الاجتماع فى دار الاتحاد النســائى

فى ٢٨ـ٣ـ١٩٥١ حضر فى دار الاتحاد النسائى كل من رئيس جمعية الخدمات الدينية والاجتماعية جلال الحنفى ومشاور الجمعيــة نورالدين داود

وعضو الهيئة الادارية يوسف عبدالحق المحامي وذلك بدعوة من الاتحاد وقد كان في مقر النادي النسائي الرئيسة السيدة آسيا توفيق وهبي والسكرتيرة عصمت السعيد وأمينة الصندوق بدرية محمد حسن وعضوات الاتحاد صبيحة الشيخ داود وأديبة ابراهيم رفعت وعلية يحي قاسم وبهيرة الخوجة والست ظفيرة وبهيجة .

وقد تداول الطرفان في الوسائل الضرورية لمكافحة البغاء في العراق. وكانت نتيجة هذا الاجتماع ان قررت هيئة الاتحاد النسائي تأييد المبادىء التي وضعتها جمعية الخدمات الدينية والاجتماعية في معالجة هذه المشكلة .

الاتحاد النسائي العراقي — التاريخ – ٢-٤-١٩٥١

بغداد – الوزيرية — الرقم – ٤٤

وزارة الشؤون الاجتماعية

اطلع مجلس ادارة الاتحاد النسائي على نص مسودة اللائحة القانونية التي تقدمت بها جمعية الخدمات الدينية والاجتماعية الى وزارتكم الموقرة والتي تقترح بموجبها الغاء البغاء السري والعلني . وقد شرع الاتحاد النسائي في درس هذا الموضوع من الوجهة القضائية والاجتماعية والادارية والصحية والاقتصادية ليتعاون مع ذوي الشأن في ايجاد طريقة مفيدة يستطيع بواسطتها انقاذ فئة منكوبة من طمع وشرور السماسرة بدون التعرض الى الاضرار بالصحة والاخلاق .

فالاتحاد بدوره يؤيد المقترحات التي جاءت في لائحة جمعية الخدمات الدينية والاجتماعية . كما يرجو أيضاً أن تفكر وزارة الشؤون في معالجة هذه المشكلة بالتعاون مع وزارة العدل ومديرية الصحة والشرطة والجمعيات الخيرية

لرفع مستوى الرقابة الصحية والاخلاقيـــة وايجاد ملاجىء لستر المنكوبات والضرب على أيدى السماسرة والغاء هذه التجارة الدنيئة التى تكون (السلعة) فيها امرأة و(العرض) فيها الضحية ـ وبهذه الخطوة تكون وزارتكم السنية قد أنصفت الكرامة والدين وأيدت قوانين الاتفاقية الدولية لحقوق الانســان التى وضعتها الامم المتحدة فى هذا الشـأن وقبلها العراق بانتســابه لها ٠ ودمتم محترمين ٠

السـكرتيرة

عصمت السعيد

صورة منه الى جمعية الخدمات الدينية والاجتماعية

للتفضل بالاطلاع ـ مع الاحترامات ٠

جمعية الخدمات الدينية والاجتماعية
فى العراق

العــــــدد ٤٢٨

التاريخ الهجرى ٢٤ـ٨ـ١٣٧٠

التاريخ الميلادى ٣٠ـ٥ـ١٩٥١

صاحب المعالى نقيب المحامين فى العراق المحترم

يسر هذه الجمعية أن تطلب الى معاليكم التعاون معها على أمر له أهميته فى حياة البلاد الاجتماعية ألا وهو مكافحـــة بعض العلل التى طالما شكوناها جميعاً ومن بينها البغاء والمسكرات ٠٠ اننا لا نريد أن نستفيض فى ذكر الاضرار المعنوية والمادية التى تنجم عن أمثال هذه العلل اذ أنها معلومة لدى معــاليكم وزملائكم المحترمين لذلك نحصر بحثنا مباشرة فى أمر التعاون على مقــاومة انتشار البغاء والمسكرات مع أعضاء نقابتكم المحترمة الذين قد يلتجىء اليهـم محترفو هذه الرذائل لتوكيلهم فى الدفاع عن مهنهم الساقطة ونعتقد أن قيام

المحامين بمقاطعة هذا النوع من الدعاوى سيؤدى الى نتائج باهرة جداً لا سيما اذا شملت هذه المقاطعة المراجعات الادارية التى يقوم بها بعض المحامين لترويج المعاملات المتعلقة بالسماسرة وأصحاب الحانات .. ونعتقد أنكم تعلمون أن قوانين المحاماة التى سنت منذ العهد العثمانى كانت تنص دائماً على تحذير المحامين من الاشتغال بأمور تتنافى مع كرامة هذا المسلك .

لذلك نرجو أن تتخذوا التدابير المناسبة لحمل أعضاء نقابتكم المحترمين على مقاطعة مثل هذه الدعاوى والمراجعات مقاطعة باتة ما لم تكن هذه الدعاوى قد أقيمت فى سبيل حماية الشرف أو صيانة الاخلاق العامة .. ونود فى الختام أن نكرر لمعاليكم بأننا نعلق أهمية كبرى فى أمر مكافحة هذه الموبقات على امتناع المحامين عن التوكل فى مثل تلك القضايا وما يلحق بها من المراجعات الادارية والتشبثات الشخصية فى سبيل تسهيل مطاليب المتعاطين لهذه الرذائل.. وعسى أن نسمع من معاليكم ما يبشر باتخاذكم التدابير الفعالة فى هذا الشأن .

وتقبلوا فائق الاحترام .

رئيس الجمعية

صورة منه الى :ـ

رئاسة جمعية الاتحاد النسائى فى العراق للتفضل بالاطلاع والمساهمة فى التأييد .

الاتحاد النسائى العراقى
بغداد ـ الوزيرية

التاريخ ـ ١٦-٦-١٩٥١
الرقم ـ ٧١

صاحب المعالى نقيب المحامين فى العراق ـ المحترم

بعد التحية :

نرجو أن نؤيد ونؤكد طلب جمعية الخدمات الدينية والاجتماعية بكتابها

المرقم ٤٢٨ والمؤرخ فى ٣٠-٥-١٩٥١ نظراً لما فى ذلك من نتيجة مرضية لمعالجة هذا الداء والضرب على أيدى السماسرة وتجار الاعراض •

لنا وطيد الامل بعطف نظركم لهذه القضية الحيوية الاجتماعية بأقرب فرصة ممكنة • وتفضلوا بقبول الاحترام •

الرئيسة

صورة منه الى :-

رئاسة جمعية الخدمات الدينية والاجتماعية فى العراق – للتفضل بالعلم والاطلاع •

جمعية الخدمات الدينية والاجتماعية فى العراق

٥٠٨
٧-٥-١٣٧١
٤-٢-١٩٥٢

معالى وزير الشؤون الاجتماعية

بالاشارة الى المكاتبات المنتهية بكتابكم المرقم **١٥٠٤٢** والمؤرخ فى **٣٠-٢-١٣٧٠** هـ الموافق **١٠-١٢-١٩٥٠** م حول الغاء البغاء •

لقد علمنا بأن الحكومة قدمت مؤخراً الى البرلمان **(اتفاقية منع المتاجرة** بالرقيق واستخدام النساء فى البغاء) لذلك نود أن نعلم •

١ – هل أن الحكومة على استعداد لحماية البغايا من السماسرة الذين قد يلاحقونهن من أجل ديون وهمية ؟

٢ – هل تكفل الحكومة معيشة من تختار الخروج من البغايا ابتغاء عيشة شريفة ؟ وهل أعدت لهذا الغرض ما ينبغى من الملاجىء ؟

٣ – هل تكفل الحكومة تدريب البغايا وتشغيلهن فيما اذا اخترن الخروج الى العالم الشريف ؟

تود هذه الجمعية الحصول على هذه المعلومات بالنظر الى احتمال قيامها باختبار البغايا بشأن التحرر من حالتهن الحاضرة والخروج من هـذه البؤر لمواصلة عيش حر شريف .

ولمعاليكم فائق الاحترام ..

رئيس الجمعية

صورة منه الى :ـ

رئاسة جمعية الاتحاد النسائي .

استقصاءات في المبغى العام

الى مجلس ادارة الجمعية

فى الساعة الثامنة من مساء نهار الخميس ٣–٥–١٣٧١ الموافق ٣١–١–١٩٥٢ ذهبت لجنتنا المؤلفة من رئيس الجمعية الشيخ جلال الحنفى و و. مدير الادارة السيد محمد حسين الجراح والسيد سالم الجلبى العضو الاقدم حسب القرار المرقم ١٥ والمؤرخ فى ٣١–١–١٩٥٢ الى مقر المبغى العام حيث كان بانتظارنا فى مستوصف الزهرى بعض موظفى مديرية البجل العامة. وقد استغرق مكوثنا هناك ثلاث ساعات . وكان أول عمل قمنا به اننا تجولنا فى طرقات المبغى الضيقة المتعفنة ونحن نقلب النظر فى تلك الوجوه التى يغمرها الشحوب وتطغى عليها التعاسة وبعد ان أكملنا الجولة عدنا الى دائرة موظفى المستوصف حيث تداولنا فيما بيننا باتخاذ خطة خاصة بشأن استجواب فريق من بنات السبيل كما يطلقن هن على انفسهن ذلك .

وقد قمنا باستجواب فريق من اولئك التعسات المنكودات الحظ وذلك فى نفس الدائرة وكانت الاسئلة التى ألقيناها على ذلك العدد من المستجوبات

متنوعة ومختلفة • وقد كنا متحفظين عند القاء الاسئلة من تعريض أحد الى الانزعاج والاهانة • ولم نستجوب من السمسيرات الآثمات غير قليل •

وخلاصة ما تجمع لنا من المعلومات فيما يتعلق بأسباب هوى هؤلاء التعسات الى هذا المصير السيء الذى تنحط فيه كرامة الفرد الى درك فظيع للغاية •

١ ـ الزواج بالاكراه ونتيجة ذلك الفرار من بيت الزوجية • أو الفرار قبل الدخول بها •
٢ ـ اليتم مع الاضطرار المعاشى •
٣ ـ الترمل بسبب الوفاة أو الطلاق (غير الشرعى) وعدم وجود المعيل •
٤ ـ الزواج الاصطناعى بقصد التخلص من الجندية • فان هناك من الشبان من يتزوج فتاة ليس لها أهل من أجل أن يكون معيلا لها وبعد اعفائه من الجندية يطردها •
٥ ـ وجود طبقة من المومسات الصغيرات نشأن فى نفس المبغى باعتبارهن سقطن مع قريباتهن فى هذه الهوة أو باعتبارهن قد ربين فى المبغى من قبل بعض المومسات أو السمسيرات •
٦ ـ الزلة الاولى وتكون بدافع من الحب غير الشريف أو الاكراه أو الاغراء • بحيث تفر مع من تحبه أو مع من يغريها • وبعد أن يفارقها تضطر الى الدخول للمبغى خشية من الرجوع الى أهلها •

وهناك أسباب اضافية أخرى للوقوع فى هذه الهوة منها :ـ

١ ـ وجود ما يشبه الشبكات السرية للاصطياد والاغراء بمختلف الطرق والاساليب •
٢ ـ نفوذ السمسيرات اللواتى يدرن هذه التشكيلات •

٣ – أن بعض هؤلاء المنكوبات يلتجئن الى الشرطة طلباً الى الحماية من شر السمسيرات فلا يجدن الحماية التى ينشدنها ومن ثم يضطررن الى الرجوع الى السمسيرات •

ولاحظنا ان هناك طرقاً احتيالية لادخال بنات صغيرات الى المبغى العام لاستخدامهن فى البغاء ومن هذه الطرق، تبديل الاشخاص والاسماء فالبنت المغراة يقدم باسمها طلب الى المرجع الرسمى لاجازتها بتعاطى الفحش وتعرض بدلاً منها امرأة أخرى أكبر منها سناً • وبذلك يقحم عدد من الفتيات الصغيرات فى هذا المبغى •

ومن افادات فريق من الموسات علمنا ان هناك طرقاً أخرى لانزال البنات فى هذه المنازل وحملهن على تعاطى الفساد فالمتنفذات من السمسيرات يستعملن منتهى القسوة لغرض اكراههن على ذلك من ضرب وتجويع وتعرية واستعانة بعوامل أخرى وكثير من الموسات مغرقات بالديون الوهمية الموثقة بالكمبيالات التى تقبلها المحاكم وهذه الديون قائمة بين السمسيرات والموسات وهى تتضاعف من جراء نقل الموس من قيادة سمسيرة الى أخرى عن طريق البيع •

فاذا كانت الموس مثلا مدينة ١٠٠ دينار لسمسيرة فان السمسيرة المذكورة تبيعها الى سمسيرة أخرى بمئتى دينار وعلى هذه حالا ان تنتقل الى قيادة السمسيرة الثانية وان تخضع لسلطتها • فاذا أرادت أن تتخلص منها فعليها أن تدفع ٢٠٠ دينار لها ويغرى الموسات دائماً بتبذير ما يحصلن عليه ويبدو ذلك أمراً مقصوداً من أجل أن تبقى الموس رازحة تحت ثقل الديون دائماً • وان لا تحصل لديها رغبة فى التخلص من وضعها الحاضر • ان نظام العمل الجارى هناك ينقسم الى قسمين قسم يسمى (القسامة) وذلك أن تدفع البغى نصف محصولها اليومى الى السمسيرة والقسم الثانى أن تكون موارد الموس كلها ملكاً للسمسيرة •

وقد اتضح لنا وجود أطفال فى المبغى وبنات صغيرات يعشن هناك وشاهدنا ان المكان الذى يسكنه غير صحى بتاتاً فالروائح العفنة تنبعث من هنا وهناك ومجارى البول والنجاسة تنساب علانية • والبيوت قديمة ومرطبة وضيقة ومشغولة بكتل يقال فى وصفها انها كتل بشرية مما يدعو الى الرثاء لمثل هذه الحياة الشقية • ولاحظنا ان أكثر الداخلين فى هذا المبغى هم من الشبان والاحداث من مختلف الاجناس والاعمار وهذا مما يؤسف له •

وقبل خروجنا من المبغى طفنا ثانية فى الطرقات ودخلنا البيوت وشاهدنا طراز الحياة فيها •

وبعد خروجنا ذهبنا الى الاقسام الاخرى التى فصلت عن المبغى العام وأصبح سكانها يتعاطون الفجور السرى •

هذه خلاصة مشاهداتنا نقدمها دون تعليق وبعد أن تتوفر لدينا دراسات أخرى بهذا الشأن أو نقوم بجولة تفتيشية أخرى خلال النهار وعندئذ سندون مقترحاتنا وملاحظاتنا حول هذا الموضوع •

اللجنة

تقرير رسمى هام حول وضع البغاء

سنة ١٩٤٠

الحكومة العراقية

دائرة مديرية صحة العاصمة

العدد ٥١٠

التاريخ ٥ -١-١٣٥٩

١٣-٢-١٩٤٠

ان وضع البغاء الراهن ببغداد خاصة وفى مملكتنا عامة لامر غير مبتوت فيه حتى الآن من الوجهة القانونية • فبينما نحن نتردد بين نظريتى الالغاء

والتنظيم فالبغاء وويلاته سارية في المجتمع بصورة تقارب الحرية المطلقة .

ان جميع الموسات المسجلات مصابات بشتى الامراض الزهرية بصورة مزمنة وعدد المراقبين لهذه الحالة من الاطباء غير كاف للقيام بهذه المهمة الوقائية على الطرق المثلى التى تتمناها وكذلك أعمـال مستوصف الوقاية وان كانت الفريدة من نوعها بالنظر الى تشكيلات الامم الاخرى لكنها لا تتمكن من تقديم خدماتها بالطرق التى تطمئن منها لانه لا يوجد من يقوم بهذه الاعمال أكثر من مضمد واحد وخادم واحد يساعده طيلة الاثنى عشر ساعة المسموح بها لتعاطى البغاء فى المبغى العام .

يتكون المبغى العام من مائة دار تقطنها ٣١٤ مومس وان هذه البيوت المكونة لهذه المحلة هى بحالة صحية يرثى لها من حيث نظافة الطرق وفقدان المبولات العامة فيها وقلة ضوئها ليلا كما وان داخل هذه البيوت لم تكن انظف من شوارعها بكثير الا ما ندر منها الامر الذى اضطرنا الى تعيين مفتش صحى دائمى للقيام بمهمة تحسين الحالة الصحية الراهنة هناك .

تقع مؤسسة البغاء العلنية الوحيدة ببغداد فى محلة الميدان كما هو معروف لدى الجميع ومدخلها الرئيسى مفتوح الابواب نهارا وليلا على أهم شارع فى العاصمة وهو شارع الرشيد وان هذه الحالة بعكس ما هى عليه فى المدن الاجنبية الكبرى المماثلة لبغداد من حيث الاهمية الاجتماعية والتى لا تجيز لاماكن البغاء العلنية فتح أبوابها على شوارعها الرئيسـية بل تنتخب لها أماكن منزوية فى شوارع ضئيلة الاهمية من الوجهتين الاجتماعية والمرور وهذا الامر مهم فى نظرنا لان وجود المبغى العام فى المكان الذى هو فيه ببغداد يكون سمعة سيئة على المجتمع من جهة وشدة المرور لكافة الطبقات فى هذا الشارع أمر يجعل المبغى العام من حيث موقعه بمثابة الاغـراء الى حديثي السن والمراهقين من

الجنسين من جهة أخرى سواء كانوا من طبقة طلاب المدارس أو من غيرها وما أسهل اثارة العواطف الجنسية فى هؤلاء بهذا الدور من حياتهم •

يربو عدد الزبائن الذين يترددون على المبغى العام على المليون رجل فى السنة وهم فى أكمل دور من أدوار حياتهم وبينهم العزب والمتزوجون على السواء وأكثريتهم تتكون من الطبقات العاملة فى العاصمة والارياف واقليتهم تكون من الطبقات المتوسطة الذين يصغر سنهم نسبياً عن اخوانهم من الطبقات الفقيرة بصورة مجملة • أما فى أيام الاعياد فيزداد هذا العدد الى ضعفين واذا اردنا أن نلتجىء الى أرقام صحيحة مسجلة نتوصل الى النتائج التالية :

لنأخذ على سبيل المثال ما سجل من أول يوم الى آخر يوم لسنة ١٩٣٩ من الزبائن الداخلين الى المبغى العام ماذا نرى ؟ نرى السجل الخاص بمستوصف الوقاية قد سجل ١٠٤٩٦٧٠ زائراً لهذه المؤسسة الشبه رسمية أى بمعدل ٨٧٤٧٢ رجلا فى الشهر أو بمعدل ٢٩١٥ نسمة لليوم الواحد •
وبما ان ساعات « العمل » فى المبغى العام لا تتجاوز الاثنى عشرة زوالية الى الساعة الثانية عشرة عند منتصف الليل نرى ان معدل ما يدخل هذه المحلة من الرجال بلغ ٢٤٣ فى الساعة الواحدة •

ولو فرضنا جدلا بأن ٤٣ رجلا من ٢٤٣ الداخلين للمبغى العام فى الساعة الواحدة يدخلون للتفرج وقتل الوقت فى مقاهيها وهذه الفرضية هى أقرب للحقيقة حسب ما شاهدته بنفسى يتبين لنا بان عدد الفاعلين ينزل الى المائتين تقريباً وعلى هذه النسبة يصبح عدد الفاعلين ٢٤٠٠ فى اليوم الواحد أى ٧٢٠٠٠ رجلا فى الشهر أو ٨٦٤٠٠٠ رجلا سنوياً •

لقد سبق وبينا بان عدد البغايا المسجلات فى المبغى العام لا يزيد عن ٣١٤

واذا التجأنا الى النسب الاخيرة للداخلين الفاعلين من الرجال والتى هى أقرب للحقيقة من الاولى كما بينا سابقا نرى ان كل مومس تتصل بما لا يقل عن السبعة رجال خلال الاثنى عشرة ساعة المسموح بها لمزاولة « مهنتها » أى بمعدل ٢١٠ رجال فى الشهر أو بمعدل ٢٥٢٠ رجلا فى السنة هـذا ما يتوصل اليه المرء بواسطة المعدلات الرياضية ولكن فى الواقع قد تختلف هذه النسبة الى درجة تجعل المومس الواحدة المرغوبة من قبل الجمهور أن تتصل بواحـد وعشرين رجلا بينما ثلاثة من أخواتها لا يصبهن شيء من هذا القبيل خلال النهار الواحد، مع ذلك ان هذا الامر لا يزيف الحقيقة الرياضية الراهنة من حيث المجموع الذى توصلنا اليه أى اتصال ٨٦٤٠٠٠ رجلا بهن جنسيا خلال السنة الواحدة •

ان الغاية القصوى من بسط هذه الارقام هى كشف الحقائق العلمية التى تمكننا من وضع الوسائط الوقائية الفعالة ضد انتشار الامراض الزهرية بواسطة المومسات المسجلات بصورة شبه رسمية فى المبغى العام وقد توصلنا الى هذه الغاية وذلك أصبح من البديهى لدينا الوقوف على القابلية الكامنة فيما تستطيعه المومس الواحدة من نشر الامراض الزهرية فى المجتمع اذ لا يتناولها الفحص الطبى الدورى • وبكلمة أخرى اتضح انا بان نطاق ما تبثه المومس الواحدة من الامراض الزهرية يتسع محيطه نسبيا والوقت اى اذا أعدت فى النهار الواحد ٧ رجال باعتبار انها لم تقع تحت الفحص الطبى خلال هذا النهار فانها اذن تعدى فى الشهر الواحد ٢١٠ رجال وفى السنة الواحـدة ٢٥٢٠ رجلا باعتبار ان الفحص الطبى لا يمسها طيلة أيام هذه السنة •

نرجع الآن الى الناحية المالية من موضعنا هذا فنرى انه لو استلمت كل مومس لنفسها ما تربحه فى سنة واحدة فقط فلم تبق مومس واحدة ببغـداد تمارس مهنة تشمئز منها نفسـها كما هو الواقع غير ان وجـود السماسـرة

والسمسارات هو الذى يديم البناء بصورة أزليـة ويجهـز صفوفه بموسات جديدات على الدوام تحت شروط أشبه بالعبودية المطلقة وذلك لان السماسرة والسمسارات باستعبادهن المومسات بطرق قانونية ظاهراً وغير قانونية بل وغير موجودة فى الحقيقة باطنا ترضخ لها بنات السبيل المعوزات اللواتى سدت أبواب الارتزاق بوجوههن فبقين مدينات مستذلات على الدوام لايستطعن التخلص من قيود هؤلاء عن معرفة المجتمع لهذه الامور الملفقة . اليكم الآن الناحية الاقتصادية التى نوهنا عنها بأول هذه الفقرة تأييداً الى ما ذهبنا اليه .

ان أجور المومسات فى المبغى العام تتراوح بين الخمسين والماءتين والخمسين فلسا لكل زائر للواحدة منهن وهذا مقرر حسب العمر والجاذبيـة الجنسيـة والقدم . فحديثات العهد أو صغيرات السن اللواتى خلعت الطبيعة عليهن بالولادة الجاذبية الجنسية يتقاضين أجورا أعلى بطبيعة الحال من غيرهن المسنات أو القديمات أو الفاقدات للجاذبية الجنسية ٪ والمعدل الواقعى يصبح مائة فلسا لكل مومس فى كل زيارة . واذا التجأنا الى الارقام الآنفة الذكر أى بمعدل اتصال كل مومس سنويا بـ ٢٥٢٠ رجلا نرى ان ربحها السنوى يكون ٢٥٢ دينارا . هذا فيما اذا أطلقت يدها حرة التصرف فى أرباحها دون سـيطرة السماسرة والسمسارات ولكن فى الواقع المومس لا تقبض من هذا المبلغ الجسيم بالنسبة اليها سوى قوتها اليومى وكسـوتها البالية وسـكناها المنحطة من كل الوجوه الصحية وغير الصحية منها طيلة حياتها .

وأخيرا يستنزف المبغى العام بواسطة مومساته من الطبقتين الفقيرة والمتوسطة مبلغاً قدره ٧٩١٢٨ ديناراً سنوياً فالى ايادى من تصل هذه الدنانير ؟ ان الجواب على ذلك ليس بعسير : تتقاسم هذه الدنانير أيادى السماسرة والسمسارات الاثيمة

ليعشن عيشة رغد ونعيم على ظلم بنات الشعب المعوزات ويرتكبن جريمة نشر الامراض الزهرية فى المجتمع فى الوقت نفسه .

يمارس البغاء ببغداد على أربعة أنواع .

النوع الاول — فى المبغى العام وقد شرحناه فى أعلاه شرحا كافيا .

القســم الثانى — فى البيوت الخصوصية والتى لا تفرق حالتها عن بيــوت المبغى العام الا بالصفات التالية :

(١) البيوت خارج المبغى العام وأكثر نظافة واعتناء منها وهى معروفة بالبلد وظاهرة للعيان .

(٢) بناتها اليق هنداما وأجمل منظرا من بنات المبغى العام وأرقى طبقة منهن .

(٣) اجورها أعلى من اجور بيوت المبغى العــام .

(٤) لا توجد علامات فارقة لهذه البيوت وروادها يعرفونها حق المعرفة عن طريقة المخالطة والصدف فى كثير من الاحيان .

(٥) ان عدد البنات المنتسبات لهذه البيوت يتراوح بين الثـلاثة والســتة فى الحالات الاعتيادية .

النوع الثالث — المعروفة بالبغاء السري بالمعنى الصحيح وهذا صعب التوصل اليه من قبل العامة الا لمن ندر من الطبقة الخاصة من الناس لانه يقع فى أماكن لا تجلب الشبهة قط ومحاط بالتكتم الشديد فهو أشبه بالنوادى السرية الصغيرة من غيره .

النوع الرابع — يتضمن طبقة الراقصات والمغنيات وينقسم هذا النوع الى صنفين :

الصنف الاول ـ الراقصات والمغنيات الوطنيات ولا يوجد أي نص قانوني يمنعهن من ممارسة البغاء خلسة اذا ما ارتأين من ثمة حاجة الى ذلك لانهن ممتهنات مهنة الفن وتعتبر تصرفاتهن غير العلنية مطابقة والحرية الشخصية المضمونة بالدستور • فطالما لم تكن أعمالهن علنية فلا يهمنا أمرهن بقدر ما يهمنا أمر العلنيات منهن •

الصنف الثاني ـ الراقصات والمغنيات الاجنبيات اللواتي يتصفن بنفس الصفات التي نوهنا عنها في صنف الراقصات والمغنيات الوطنيات الا ان أعمالهن بخصوص استنزاف أموال البلاد الى الخارج هي أدهى وأمر من أعمال الراقصات والمغنيات الوطنيات اللواتي يستعملن ثرواتهن في داخل البلاد •

اليكم نبذة حسابية عما تستنزفه شرذمة من الراقصات والمغنيات الاجنبيات من الاموال العراقية الى خارج البلاد :

لا تسمح أمانة العاصمة الى أكثر من ١٦ راقصة أجنبية بالسكنى بصورة دائمية ببغداد وان معدل ما تتقاضى الواحدة منهن من الراتب الشهري من أصحاب الفنادق يتراوح بين الـ ١٢ الى ٢٠ دينارا اضافة الى السكنى والغذاء المجانيين طيلة أيام الشهر وان ما تربح كل منهن ربحاً صافياً في اليوم الواحد يبلغ الثلاثة دنانير وعلى هذا المنوال يصبح الربح الصافي الشهري لكل راقصة أو مغنية أجنبية ٩٠ دينارا أي ١٠٨٠ دينار سنويا وان مجموع ما يستنزفه من الاموال العراقية الى الخارج بواسطة الست عشرة راقصة ومغنية أجنبية يبلغ ١٧٢٨٠ دينار سنوياً(*) هذا ما يقع في العاصمة فقط دون الالتفات الى ما يقع في المدن العراقية الكبيرة الاخرى كالموصل والبصرة •

لقد رسمنا في أسطر هذا التقرير صوراً حقيقية لوضع البغاء الراهن

(*) كان هذا بالنسبة الى سنة ١٩٤٠ اما الآن فانه بلغ اضعافا مضاعفة •

بغداد طبقاً للواقع ورجاؤنا أن تعتبروا هذا ملحقاً لتقريرنا المطول حول نفس الموضوع المقدم الى مقامكم فى ٧ آذار سنة ١٩٣٥ والذى كلفت حينذاك بتقديمه الى وزارة الداخلية تحت رقم ١٥٧٣١ فى ٢١-١٠-١٩٣٥ والذى جرت بعد ذلك مناقشات حوله فى مجلس الامة . وهنا أكرر اعتقادى الراسخ بأن نظرية الغاء البغاء العلنى هى أرجح وأصلح من نظرية التنظيم.. ومكافحة البغاء السري بواسطة الدعاية العلمية المنظمة ضد الامراض هى انجع من غيرها لانها تقوم بتثقيف الجماهير وتنويرهم حول اخطار الامراض الزهرية بصورة تدريجية ثابتة اضافة الى الوسائط القانونية التى سنحصل عليها بفضل قانون الغاء البغاء العلنى أو منعه المنتظر سنه .

الدكتور علي غالب

مدير صحة العاصمة

جهود جديدة

كانت ثقة الجمعية بسعادة الاستاذ عبدالرسول الخالصى فى هذا الباب قد جاءت بمحلها تماما فقد كان سعادته جديراً لا بثقة الجمعية فحسب بل بثقة البلد كله

والخطوات التالية التى خطاها فى هذا المضمار تؤيد رأينا فى سعادته . وهى خطوات اجتماعية تستحق التسجيل والتقدير ونعتقد انها تفتح الباب أمام اصلاح خطير أزاء هذه المشكلة المستعصية .

٢-٧-١٩٥٢

محضر الجلسة الاولى

نقل المبغى العام

بناء على المخابرة المنتهية بكتاب وزارة الشؤون الاجتماعية المرقم ٥١٠٦ والمؤرخ فى ٦-٥-١٩٥٢ وكتاب وزارة الصحة المرقم ٤٦٦٥ والمؤرخ فى

١٢-٦-١٩٥٢ وبناء على كتاب هذه المتصرفية المرقم ١٧٠٢٧ والمؤرخ فى ٣٠-٦-١٩٥٢ .

فى صباح يوم الاربعاء المصادف ٢-٧-١٩٥٢ أجتمعت اللجنة (المؤلفة بموجب الامر الوزارى المرقم ١٨٥ والمؤرخ فى ٢٤-٥-١٩٥٢ الصادر من وزارة الشؤون الاجتماعية) برئاسة السيد عبدالرسول الخالصى متصرف لواء بغداد وحضر كل من الدكتور عبدالجبار الريزلى مدير الخدمات الاجتماعية العام والدكتور على غالب مدير الطب الواقى ممثلا عن وزارة الصحة والسيد عبدالجبار فهمى مدير شرطة لواء بغداد والسادة محمد سعيد التكريتى وابراهيم الدركزلى وصبيح الشبيبى أعضاء مجلس اللواء العام وتخلف معاون أمين أمانة العاصمة عن الحضور لمرضه .

١ - لدى المذاكرة بموضوع المبغى العام اتفق الاعضاء على ان محل المبغى الحالى هو وصمة عار فى عاصمة العراق وانه لا يليق مطلقا بقاؤه فى هذا المكان وانه خطر اجتماعى وخطر صحى فى نفس الوقت وقد أضاف الدكتور على غالب بأنه يستطيع أن يثبت رسميا بأن المحل تنطبق عليه المادة الثانية من قانون المحلات المضرة بالصحة رقم ١١ لسنة ١٩٣٦ وانها تتناوله صراحة .

٢ - ان الاعضاء يرون ان موضوع نقل المبغى أصبح ضرورة لازمة سواء كان ذلك تمهيداً لالغاء المبغى أو بقائه حسبما ترتأيه الحكومة .

ولدى المذاكرة فى المكان الذى ينقل اليه المبغى وملائمته للشروط الاجتماعية والصحية قرر المجلس انتخاب لجنة فرعية من بين أعضائه لدراسة هذه الناحية وتقديم مقترحاتها بذلك وهم الدكتور عبدالجبار الريزلى مدير

الخدمات الاجتماعية العام والسيد عبدالجبار فهمى مدير شرطة لواء بغداد والسيد محمد سعيد التكريتى عضو مجلس اللواء العام .

وبهذا انتهت الجلسة على أن تجتمع اللجنة فى يوم الاربعاء المصادف ٩-٧-١٩٥٢

محضر الجلسة الثانية

نقل المبغى العام

عطفا على قرار الجلسة الاولى المؤرخ فى ٢-٧-١٩٥٢ واصلت اللجنة اجتماعها فى ٩-٧-١٩٥٢ بحضور كافة أعضائها .

وبعد الاستماع الى قرار اللجنة الفرعية وجد ان اختيار المحل الملائم لاتخاذه مبغى عاما تقف دونه صعوبات كثيرة « فأما أن يكون محلا مأهولا ومعدا وهذا لا يتيسر بالنظر للاوضاع الاجتماعية والقانونية الراهنة أو محلا تنشأ فيه بيوت تتوفر فيها الشرائط الصحية والاجتماعية وهذا يحتاج الى مبالغ طائلة مع عدم امكان قيام اشخاص معينين به مالم تتوفر لديهم الضمانات الكافية للمباشرة به » كما ان الحكومة يتعسر عليها ذلك .

لهذا وجد نزولا عند الأمر الواقع وتمشيا مع المبادىء التى سارت عليها الدول المجاورة وهى مصر وسوريا وأكثر البلاد الغربية الحاضرة كايطاليا وفرنسا وبريطانيا من عدم الاعتراف بالبغاء . لهذا ترتأى اللجنة ان الحلول الناقصة لا تجدى نفعاً وان البغاء السرى منتشر فى بغداد بالخاصة فى محلات دكان شناوه « كوكنظر » الصابونجية « السنك » البتاويين (فى الرصافة) ومحلة الذهب (فى الكرخ) انتشارا يفوق الرقعة التى يشغلها المبغى العام من حيث الكمية والكيفية وان خطره الاجتماعى والصحى لا يقل عن المبغى العام

وليس هناك تشريع يحد من انتشاره أو يعطى السلطات المختصة حق الرقابة والاشراف عليه .

لهذا قررت اللجنة الايصاء بالغاء المبغى العام الموجود وعدم الاعتراف بالبغاء بنوعيه

فاذا شاءت الحكومة السيطرة على البغـاء والاعتراف به فمن الضرورى اعداد العدة لايجاد المحل اللازم الذى يضم كافة البغيات مع التشريع الذى يكفل هذا التنظيم والعقوبات الزاجرة بما فيها تقيـد حريات البغيات والسماسرة وسد المحلات التى يتعاطى فيها البغاء خلافا للقانون والا ففى الوضع الحالى اعتراف لا يهدف الى الغاية المنشودة الى البغاء العام فضلا عن الاضرار الادبية والصحية والاجتماعية التى الم اليها فى قرارنا السابق ، على انه من المناسب ان تتمشى الحملات الصحية والوقائية ضد الامراض الزهرية والدعاية لها مع الانظمة الصحية التى يسهل معها المكافحة الجدية حتى تتيسر الخطـة المثلى التى تنهجها الحكومة .

وزارة الشؤون الاجتماعية
مديرية الخدمات الاجتماعية العامة

العدد ٦٢٤٢
التاريخ ٢٧-٧-١٩٥٢

الى :ـ
وزارة الصحـة

الموضوع : نقل المبغى العام

نؤيد ما جاء فى كتاب متصرفية لواء بغداد المرقم ١٨٠٦٨ والمؤرخ فى

١٣-٧-١٩٥٢ • وبالنظر الى ان نظام تفتيش بيوت الدعارة ومراقبة البغايا لمكافحة الامراض الزهرية رقم ٣٣ لسنة ١٩٤٣ صادر بالاستناد الى الفقرة (٢٣) من المادة الثانية من قانون وقاية الصحة رقم ٦ لسنة ١٩٣٩ الذى يتعلق تنفيذه بوزارتكم • فاننا نرجو موافاتنا بما ستتخذونه فى هذا الشأن ونؤيد بأن هذه الوزارة على أتم استعداد للتعاون معكم فى كل ما يساعد على نجاح هذا المشروع •

وزير الشؤون الاجتماعية

النظام الذى نطالب بالغائه :

رقم (٣٣) لسنة ١٩٤٣

نظام تفتيش بيوت الدعارة ومراقبة البغاء لمكافحة الامراض الزهرية

استناداً الى الفقرة (٢٣) من المادة الثانية من قانون وقاية الصحة رقم ٦ لسنة ١٩٢٩ وبناء على ما عرضه وزير الشؤون الاجتماعية ووافق عليه مجلس الوزراء أمرنا بوضع النظام الآتى :-

المادة الاولى - يقصد بهذا النظام بالتعابير الآتية المعانى المقابلة لها :-
الوزير - وزير الشؤون الاجتماعية •

السلطة الصحية : من يخوله الوزير - من موظفى وزارته - المراقبة الصحية على البغايا وبيوت الدعارة •

الموظف الاداري : أكبر موظف اداري في اللواء •

البغي : كل مومس اتخذت الزنا مهنة لها •

المراجع : كل رجل لا يقل عمره عن عشرين سنة يدخل بيت الدعارة بقصد الزنا •

الوسيط : كل من سهل الوساطة بين مراجع وبغي لارتكاب الزنا او اتخذه مهنة له أو هيأ محلاً لذلك •

بيت الدعارة : كل محل تجتمع فيه بغي أو أكثر سواء أكن ساكنات في غرفة مفردة أو كان وجودهن فيه وقتياً وكل دار أو محل أو فندق يدار من قبل وسيط لغرض الزنا •

المبغى : كل محل اشتمل على أكثر من بيت للدعارة يقرر الموظف الاداري في اللواء بموافقة الوزير اعتباره مبغى •

الهوية : الدفتر الذي تمنحه السلطة الصحية للبغي بعد تسجيلها واجازتها بالبغاء ويجب أن يتضمن هويتها وصورتها وطبع اصابعها والملحوظات المتعلقة بصحتها •

المادة الثانية ـ ١ ـ لا تكون بغياً من كان عمرها يقل عن العشرين سنة او مصابة بمرض معد او عاهة عقلية • ولا يسوغ لاجنبية أن تتعاطى الزنا في بيوت الدعارة او المبغى •

٢ ـ محظور على كل بغي ابقاء ولدها لديها اذا تجاوز السنة الثالثة من عمره وعليها ايداعه لاحدى مؤسسات الايتام او الملاجيء الحكومية أو الخيرية الاخرى •

المادة الثالثة ـ يمنع بصورة باتة في بيوت الدعارة والمبغى ما يأتي :

١ ـ دخول من يقل عمره عن العشرين سنة اليها •

٢ – دخول سكران اليها او استعمال المسكرات او المخدرات فيها .

٣ – فتح الملاهى او المقاهى فيها .

المادة الرابعة – لا يسوغ للمراجع عند دخوله بيت الدعارة أو المبغى حمل الاسلحة النارية او الجارحة أو المبيت فيها ليلاً وعليه أن يبرز دفتر هوية متى طلب اليه ذلك .

المادة الخامسة – تكون المراجعة للمبغى بين الساعة الثالثة بعد الظهر حتى الساعة الحادية عشرة ليلاً ولا يجوز للبغى التغيب عن المبغى بعد الساعة الثالثة المذكورة .

المادة السادسة – على السلطة الصحية :–

١ – اعداد سجل تدون فيه اسماء وأعمار وعناوين البغايا كل فى منطقتها وتزويد كل واحدة منهن بهوية لقاء رسم سنوى قدره دينار واحد .

٢ – اجراء فحوص دورية على كل بغى فى بيت الدعارة والمبغى وعزل كل من تظهر منهن مصابة بمرض زهرى أو معد فى محل خاص حتى اجتيازها دور العدوى .

المادة السابعة – على كل بغى أن :–

١ – تحضر فى الاوقات التى تعينها السلطة الصحية للفحص أمام الطبيب المختص حسب التعليمات التى تصدرها السلطة المذكورة .

٢ – تضع لوحة باسمها على دار سكناها .

المادة الثامنة – لا يسوغ فتح بيت الدعارة فى المبغى او ادخال مومس اليه الا باجازة من الموظف الادارى فى اللواء ولا تعطى الاجازة لمن يقل عمره عن خمس وثلاثين سنة او معتوه او محجور أو محكوم عليه بجناية

أو جنحـــة لسرقة او نشــل أو اخفــاء مسروق أو خيــانة أمانة أو تزوير أو اخفاء مجرم •

المادة التاسعة — ليس للوسيط أو البغى أن ينتقل او تنتقل من محل الى آخر الا باجازة من الموظف الادارى فى اللواء •

المادة العاشرة — على الوسيط الذى يريد فتح دار فى المبغى ان يقدم طلباً الى أكبر موظف ادارى فى اللواء :—

١ — طلباً يدون فيه هويته وعمره ومحل اقامته وعدد الغرف التى تشتمل عليها الدار التى يشترط أن تكون محتوية على مرافق مستوفية للشرائط الصحيـــة •

٢ — كشفا بهوية البغايا والخدم المســـتخدمين فى تلك الدار مع تصوير كل منهم •

المادة الحادية عشرة — لا يجوز للوسيط أن يقبل فى المبغى :—

١ — مومساً أو خادماً يقل عمرها او عمره عن العشرين سنة وغير حائزة أو حائز على شهادة من السلطة الصحية تضمن سلامتها أو سلامته من الامراض الزهرية او السارية والعاهات •

٢ — مراجعاً يقل عمره عن العشرين سنة ولا من تلامذة المدارس وطلابها أو أفراد الجيش أو الشرطة بزياتهم الرسمية •

٣ — تعاطى المسكرات أو المخدرات أو العاب القمار •

وعليه أن يخبر الشرطة أو السلطات المختصة عن الأشخاص المطلوبين من قبل الحكومة •

المادة الثانية عشرة — كل وسيط خالف أحكام هذا النظام يعاقب بسحب

اجازته ولا تعطى له اجازة ثانية الا بعد مضى سنة واحدة على الاقل .

المادة الثالثة عشرة — يجوز لبغى رغبت فى التوبة نهائياً مراجعة الوزير أو الموظف الادارى بعريضة تطلب فيها رفع القيود الموضوعة عليها بمقتضى أحكام هذا النظام وايجاد عمل شريف لها .

المادة الرابعة عشرة — ينفذ هذا النظام بعد شهرين من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية .

المادة الخامسة عشرة — على وزير الشؤون الاجتماعية تنفيذ هذا النظام .

كتب ببغداد فى اليوم الاول من شهر جمادى الاولى سنة ١٣٦٢ واليوم السادس من شهر مايس سنة ١٩٤٣ .

عبدالاله

نورى السعيد
رئيس الوزراء
ووكيل وزير الدفاع

عبدالاله حافظ
وزير الخارجية

تحسين العسكرى
وزير الداخلية

صالح جبر
وزير المالية

داود الحيدرى
وزير العدلية

احمد مختار بابان
وزير المواصلات والاشغال

تحسين على
وزير المعارف

سلمان البراك
وزير الاقتصاد

عبدالرزاق الازرى
وزير الشؤون الاجتماعية

(نشر فى الوقائع العراقية عدد ٢٠٩٨ فى ١٧-٥-٤٣)

اجماع اهل الراي في البلد

على وجوب الغاء البغاء وحل مشكلته

اتصل رئيس جمعية الخدمات الدينية والاجتماعية فى العراق بعدد من رجالات البلد وأخذ رأيهم فى موضوع البغاء وقد تلطف حضراتهم بتدوين آرائهم السديدة التى نسجلها فى هذا الكراس حسب تسلسل التواريخ التى كتبت فيها شاكرين اهتمام هذه الشخصيات المحترمة باستجابة طلب الجمعية فى هذا الصدد ٠

١ ــ **معالى الاستاذ سعد عمر** (نائب ، ووزير سابق)

١ ــ البغــاء لون من ألوان الشقاء الذى تعرضت له الانسانية المعذبة فى شتى أدوارها ، وشــر الوان الشقاء ذلك الشــقاء المنظم الذى يقوم على استهانة الانسان بالانسان واسترقاق القوى القادر للضعيف المعوز واهــدار انسانيته على نحو تشمئز منه النفوس الكريمــة وأغلب ظنى أن الارتقــاء الاجتماعى وكفالة الدولة الفرد واقرار مبدأ ضمان الانسان ضد العجز بشتى صوره كفيل بقطع دابر البغاء بيد أنه حتى تبــلغ الامة فى تطورها مرحلة الارتقــاء الاجتماعى فلا مناص من تدخل الدولة لانقــاذ فريق من رعاياها بتشريع ما ٠ وأرى أن مشروع جمعية الخدمات الاجتماعية لمكافحة البغــاء جدير بالدرس والتمحيص لاقراره بالنتيجة قانوناً نافذاً ٠ صباح ٤ــ٩ــ١٩٥٢

٢ ــ **معالى السيد عبدالمهدى** (عين ، ووزير سابق)

٢ ــ ان المساعى التى تبذل والجهود التى تصرف بقصد منع البغاء أرجو أن تكون موفقة وناجحة ولا أشك من أن سعياً أو جهداً يؤيده الدين الحنيف ويرتكز على مقتضيات الغيرة والشهامة يكون موفقاً فى النتيجة ٠٠ لا أظن من أن هناك متديناً بدين أو مقيداً بما يسمى غيرة أو شمم يرضى أن يكون داء البغاء متفشياً وبصورة علنية على مثل ما هو عليه الآن ولذلك فان من المحتم على

كل من يتصف بتلك الصفات الدينية وتلك الشهامة العربية أن يجعل مقاومة هذا الداء الوبيل من أول واجباته • مساء ٤-٩-١٩٥٢

٣ – **معالي الشيخ محمد رضا الشبيبي** (وزير سابق وشخصية علمية)

٣ – لا شك ان البغاء آفة اجتماعية خطيرة تنتاب البيئات التي يتفشى فيها الاعواز والاعدام والبغاء ضرب من الرق، والمتاجرة بلذة آنية فانية يعقبها غالباً شعور بالندم وتبكيت الضمير ولما كان الفقر والاملاق في مقدمة عوامل التورط في هذه الرذيلة لم يكن لنا مفرٌ من العمل على ازالة السبب ليزول المسبب فأولياء الامور مسؤولون عن ذلك • صباح ٦-٩-١٩٥٢

٤ – **معالي الشيخ محمد مهدي كبه** (وزير سابق ورئيس حزب)

٤ – ان مشكلة البغاء في العراق هي الاخرى من المشاكل الاجتماعية الكثيرة التي تركت دون معالجة أو حل شأنها شأن غيرها من المشاكل بالرغم من آثارها السيئة على المجتمع العراقي من الناحية الدينية والاخلاقية والصحية والغريب في هذا الباب انه كلما أثير هذا الموضوع من قبل الهيئات الدينية والاجتماعية والحف في طلب معالجة هذه المشكلة تمادت الجهات المسئولة في الاهمال وعدم المبالاة ان لم نقل انها تمادت في تشجيعها لهذه العلة الاجتماعية الفتاكة مع ان بلادنا بلاد اسلامية وذات تقاليد عربية تأبى تفشي مثل هذه الاوباء الاجتماعية فعلى المسئولين المبادرة حالا الى القضاء على هذا الداء القتال وانقاذ المجتمع العراقي من شروره وويلاته وكذلك انقاذ هذه الفرائس البائسة الشقية مما تعانيه من عبودية وبؤس وشقاء • مساء ٦-٩-١٩٥٢

٥ – **معالي الاستاذ كامل الجادرجي** (وزير سابق ورئيس حزب)

٥ – لا شك في أن البغاء يعتبر من أخطر الامراض الاجتماعية التي يجب ازالتها من الوجود • ولما كان للبغاء أسباب كثيرة وجذور عميقة في المجتمع فان مكافحته تعتبر على جانب كبير من الصعوبة اذا كان النظام

الاجتماعى القائم غير مساعد على ذلك وجهاز الحكم غير قادر على مكافحة هذا المرض الفتاك واستئصال أسبابه وعوامله •

ومن رأيى مبدئياً ، ان من الضرورى الغاء البغـاء ولكن ذلك يتطلب اتخاذ ما يلزم من الاستعدادات ووضع الخطط الكفيلة بالقضاء على هـذا الداء الوبيل للعمل بمقتضاها كى لا تكون النتيجة معكوسة •

وانى لآسف أن تكون جمعية الخدمات الدينية والاجتماعية المحترمة قد طلبت منى هذه الكلمة فى وقت متأخر بحيث لم تتح لى الفرصة الكافية لمعالجة هذا الموضوع من جميع وجوهه • بغداد فى ٧-٩-١٩٥٢

٦ ـ **سعادة الاستاذ عبدالرحمن البزاز** (مدون قانونى ورئيس هيئة قومية)

٦ ـ لقد أصبح الغاء البغـاء من الضرورات الحتمية التى لا يفرضها الدين وحده ، بل تدعو اليها العزة القومية ، وتتطلبها الكرامة الانسانية ، وليس الغاء البغاء الحقيقى بسد المبغى العام ـ على لزوم ذلك ـ ولا بغلق باب من أبوابه ـ على بشاعة منظره ـ بل بالعمل الجدى المتواصل فى القضاء على أسبابه ودواعيه من فقر ، وجهل ، وتشرد ، وتسيب ، وانصراف عن الحياة العائلية الشريفة ، وضعف فى الوازع الخلقى والدينى • وان الحكومة ـ كل حكومة ـ لا تعنى بهذه الناحية الجوهرية من حياة مجتمعها لحكومة فاسـدة مقصرة بشأن شعبها والاجيال القادمة أبشع تقصير •

ومع هذا فحرى أن لا تكون معالجة هذا الامر الخطير بالعاطفة المجردة ، والارتجال الذى قد لا يؤمن معه العثار ، ولا بد لذلك من دراسـة عميقـة مستفيضة ، ووضع خطط رصينة لا تقضى على الوباء المنتشر فعلا فحسب بل تجتث عروقه اجتثاثاً وأرجو أن يكون قد تهيأ شىء من ذلك بعد هذا الزمن الطويل • ٧-٩-١٩٥٢

٧ – **فضيلة الاستاذ الحاج حمدى الاعظمى** (من كبار العلماء وعميد كلية الشريعة)

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خير خلقه محمد وآله وصحبه أجمعين وبعد فللزنا مضار ومفاسد كثيرة فى الصحة والاخلاق والروابط الزوجية والحياة الاجتماعية والاقتصادية والانتاج لذلك كان محرماً فى جميع الاديان •• ان الله لم يحرم على الناس شيئاً اعناتاً لهم ولا لمنعهم من التمتع باللذات التى لا ضرر فيها وأشد الزنا ضرراً وأكثره مفاسد البغاء المستباح • فالبارى جل جلاله حرم الزنا صيانة للاعراض والانساب وحفظاً للشرف والاخلاق ووقاية للصحة أن تصاب بالادواء والاسقام •

قال تعالى (ولا تقربوا الزنا انه كان فحشة وساء سبيلا)

وقال فى وصف المؤمنين (والذين لا يدعون مع الله الهاً آخر ولا يقتلون النفس التى حرم الله الا بالحق ولا يزنون ومن يفعل ذلك يلق اثاماً يضاعف له العذاب يوم القيامة ويخلد فيه مهاناً) •

نسأل المولى الكريم أن يلهم رجال الامة السعى لالغاء هذه الحرفة التى هى وصمة فى جبين الامة فتزيل بذلك عن هذا البلد الاسلامى الذى يؤمن بالله وكلماته هذه الاهانة للخلق والشرف انه على ما يشاء قدير •

٨ – **سعادة الاستاذ محمد أحمد العمر** (حاكم ومؤلف قانونى ، ورئيس جمعية النداء الاجتماعى)

عللنا الاجتماعية كثيرة ومتنوعة حتى ليحار المرء من أين يبدأ ومجال الاصلاح الاجتماعى واسع وميدانه فسيح ولكن رجال الاصلاح نادرون والذين يقرنون القول بالعمل اندر •

تئن البلاد من وطأة علل اجتماعية تفتك فيها فلا يسمع انينها ابناؤها ، وكلما سمعنا برجل قام بمجهود لمكافحة علة من العلل هللنا له وكبرنا • وان مكافحة البغاء فى العراق أمر تقرره العقول السليمة • ودوام البغاء تأباه الكرامة

الوطنية والحمية الدينية.فالغاء العلني منه واجب ومكافحة السري منه أوجب.

لقد تتبعت سبب وجوده في هذه البلاد في الوقت الذي يعتبره الدين جريمة فلم أجد الا تعليمات مراقبة البغاء أصدرتها الحكومة سنة ١٩٣٣ مستندة الى قانون ادارة البلديات رقم ٨٤ لسنة ٩٣١ ثم نظام تفتيش بيوت الدعارة ومراقبة البغاء بالمكافحة رقم ٣٣ لسنة ١٩٤٣ وكلاهما وضعا لتنظيم المراقبة ودفع الرسوم ولم يقررا وجود البغاء أو مشروعيته ثم عدت بذاكرتي فلم أجد مصدراً بعدم اعتباره جريمة الا بالرجوع الى قانون العقوبات فهذا القانون لم يعاقب على من تجاوز سن البلوغ وارتكب الفعل الشنيع من الرجال أو النساء برضاء وبدون اكراه على ألا تكون المرأة متزوجة . وبما اننا نعمل بالقوانين الوضعية فلا يوجد قانون يمنع البغاء اذا . ولعل هذا هو السبب في اقراره وقيام الحكومة باصدار التعليمات والانظمة لتنظيمه ومراقبته .

اننا نبارك بالخطوات التي يتبعها الشيخ جلال الحنفي في مقاومته للبغاء والدعوة لمكافحته . وسنسعى لمؤازرته بدون تردد . لانه يكافح أقوى علة اجتماعية تحلل تجارة الرقيق وتفسد الانساب والاعراض والاخلاق وتقضي على الصحة وتنشر الفوضى وتهدم الدين . وفق الله العاملين في الحقل الاجتماعي.

٩ ــ **سعادة الدكتور عبدالعزيز الدوري (عميد كلية الآداب والعلوم)**

مكافحة البغاء ضرورة تقضي بها سلامة الكيان الاجتماعي ، وواجب تفرضه الشرائع المحترمة والدساتير المهذبة .

والبغاء ظاهرة تستند الى تفكك وخلل اجتماعي ، والى ضعف في الخلق والعادات والى ارتباك اقتصادي والى جهل سائد . وجدير بنا أن نلتفت الى هذه النواحي فنعالجها مع مكافحة البغاء لنتخلص من العلة بصورة شافية .

وبعد فالمكافحة تتطلب العمل لان التأييد الادبي بديهي .

١٠ – الدكتور حسن علي الذنون (استاذ في كلية الحقوق)

لا ينكر عاقل ان البغاء وصمة في جبين كل مجتمع ، وانه صورة منحطة من صور الرق . ولهذا اخذت الامم المتحضرة تعمل جاهدة على غسل هذا العار من صفحة تاريخها ، مدفوعة الى ذلك بعامل انساني وعامل ديني . ومن عجب أن يظل البغاء العلني قائماً في بلد اسلامي كالعراق مع انه محرم في انجلترا وغيرها من البلدان المتمدينة . ومع كل هذا فانني أرى ان الغاء البغاء أمر على جانب كبير من الخطورة اذ يجب أن تسبقه وتصاحبه خطوات عملية جدية تعالج الامراض الاجتماعية والاقتصادية التي كان البغاء مظهراً لها وعرضاً من أعراضها ولست اشك في ان مثل هذا الامر لا يخفى على فطنة القائمين بامور جمعية الخدمات الدينية والاجتماعية . فالبغي في الغالب الاعم امرأة بائسة دفعها العوز المالي أو التفكك العائلي الى سلوك هذا الطريق المعوج كارهة ، ظلمها المجتمع واستغلتها سمسارة نزع الله من قلبها كل معاني الرحمة والانسانية فأقرار البغاء أو الاعتراف به اعتراف بأبشع صورة للظلم والاستعباد لا ينبغي أن يرضاه مجتمع لنفسه ولا حاكم لرعيته . ٨–٩–١٩٥٢

١١ – الاستاذ عبدالفتاح ابراهيم (باحث اجتماعي)

لا أعتقد أن هناك من يرى فائدة في البغاء أو ضرورة لوجوده . فالاديان والمبادىء الاخلاقية والاجتماعية في العالم الحديث كلها مجمعة على اعتباره شراً ، وان الذين يزاولونه انما يزاولون عملا سيئاً .

ومع ذلك فالبغاء قائم في السر وفي العلن في الانظمة الاجتماعية التي يبدو فيها مظهراً من مظاهر سيئاتها وملازماتها .

ولهذا فاني لا أرى في الواقع لزوماً لبحث موضوع مفروغ منه . وانما الامر المهم في هذا الخصوص ان البغاء لا يمكن زواله في نظام هو مظهر من مظاهره . ٨–٩–١٩٥٢

١٢ ـ **معالى الدكتور ناجى الاصيل** (وزير سابق ورئيس مجلس التعـليم العـالى)

فى الواقع انى أشعر بخجل عميق كلما مررت بشارع الرشيد أمام المبغى العام ولا أدرى كيف يجوز لبلد مسلم كبغداد أن تقام فيه محلة كبيرة يحلل فيها تعاطى البغاء فى الوقت الذى نجد أن فى كثير من البلدان الاوربية والاميركية يحرم البغاء تحريماً كلياً بكلا نوعيه البغاء العلنى وكذلك البغاء السرى الا أن المشكلة الاجتماعية هذه معقدة ولا شك فيجب بحسب نظرى اتخاذ مقررات بعد دراسة شاملة للموضوع لاجل القضاء على البغاء قضاءاً نهائياً :

أولا ـ يجب تحريم البغاء العلنى والسرى تحريماً قانونياً •

ثانياً ـ تشكل لجنة يشترك فيها ممثلون عن الوزارات المختصة كالصحة والشؤون الاجتماعية والسلطات الادارية كما أرى أن يشترك مع هذه اللجنة ممثلون عن الجمعيات الدينية والاخلاقية للتعاون فى هذا الامر الاجتماعى الهام واتخاذ ما يلزم لانقاذ الهيئة الاجتماعية من الشر الذى ينبعث من هذه المأساة الخطيرة وتخليص البغايا مما علق بأنفسهن من الدواعى التى حملتهن على سلوك هذا السبيل المشين للانسانية •

ثالثاً ـ أن تقوم الدعاية المركزة فى الاذاعة وفى الصحف وفى المجتمعات التى يؤمها عامة الشـعب لايضاح المسـاوىء النفسـية والخلقية والصحيـة والاجتماعية التى تنشأ من تعاطى البغاء •

والخلاصة ان هـذا موضوع اجتماعى اخلاقى صحى سبق لكثير من الامم الناهضة ان اهتمت به ودرسته واتخذت ازاءه حلولا ناجعة وبالامكان مراجعة ذلك للاستنارة به لان مجرد اصدار قرار بالغاء البغاء لا يكفى بل قد يسبب انتشار البغاء السرى وهو أضر بكثير من البغاء العلنى •

أما القول بأن البغاء حاجة اجتماعية فهو أقل ما يقال فيه انه قاصر النظر في حكمه بعيد عن النظرة الشاملة التى تنظر الى المجتمع كوحدة اخلاقية قبل كل شيء يجب أن تصان فيه القيم الاجتماعية التى هى أساس كل مجتمع حى ناهض ٠ ٨-٩-١٩٥٢

١٣ - **معالى الاستاذ خليل كنه** (وزير سابق وشخصية حزبية)

البغاء خطر اجتماعى وبيل حرى برجال الدين الابرار وقادة الاصلاح الاكفاء معالجته معالجة فعالة تقى المجتمع من أضراره وتحمى الاخلاق العامة من الاسـفاف الى دركه ٠

غير ان معالجة هذا الخطر الاخلاقى الاجتماعى تتطلب دراسة دقيقة لحياة الاسرة والعوامل الاقتصادية التى تتفاعل فيها ٠ ومن بين أساليب المعالجة تشجيع الزواج المبكر وتخفيف القيود المالية التى تبهض كاهل الشباب فتبعده عنه ٠ والسعى لرفع مستوى الفرد الاقتصادى وتعميم الفضيلة بين الناشئة وتقوية الروح الدينية الصحيحة بينهم ٠ وانى اذ أقدر لجمعية الخدمات الاجتماعية الدينية هذا الجهد الحميد أرجو أن يهتم رجال الدين والاصلاح لانقاذ المجتمع من هذا الداء الفتـاك ٠ ١٠-٩-١٩٥٢

١٤ - **سعادة الاستاذ حسن رضا** (من كبار الحكام ورئيس جمعية الشبان المسـلمين)

ان البغاء هو من أخطر الامراض الاجتماعية التى تهدد كيان الامة بما يورثه من شرور وبسببه من انقطاع النسل والاخلال بنظام الاسرة ٠٠ وقد حرمته جميع الاديان السماوية كما استنكرته الفطرة السليمة والغيرة الانسانية وقد اهتمت الشريعة الاسلامية بأمر مكافحة هذا المرض الفتاك ووضعت له الدواء الشافى وبينت طريقة المعالجة التى يمكن اتباعها فى كل زمان ومكان ٠ لهذا يجب مكافحة البغاء بكل الوسائل الممكنة والقضاء عليه لتخليص الامـة من عواقبـه ٠ ١١-٩-١٩٥٢

نداء مرفوع

الى فخامة السيد مصطفى العمرى رئيس الوزراء

يا فخامة رئيس الوزراء :

انه لشقاء دامس أن يكون البغاء ضرباً من ضروب التجارة تأذن به القوانين وتسن لحمايته الانظمة وتتخذ لمقارفيه السجلات •

وانها لفاجعة انسانية ذريعة ان تعترف الحكومة (المسؤولة عن كرامة الشعب) بمشروعية بيع العرض من أجل لقيمات من الخبز تحصل عليهـا امرأة ليس لها معيل •

وانها لمهانة للقيم الاخلاقية ان يضع فريق من البشر أجسادهم تحت تصرف الدعار ليفرضوا عليها ألواناً من الاستمتاع الجنسى بشباعة متناهيـة من أجل وعاء من طعام •

وانه لحيف عظيم على الجمال الذى أودعه الله فى الانسان أن يعرض عرضاً بشعاً فى سوق الشهوات من أجل وجبة تافهة أو غير تافهة من غداء أو عشاء •

ان العجز عن الكسب يجب أن يعالج بتوفير وسائل الكسب أو توفير أسباب المعيشة أما فتح أبواب المواخير والاذن لمن يعجز عن كسب الرزق بتعاطى الفحش لاجل أن يأكل خبزاً فعمل تأنف أن تقبله البشرية البدائية القديمة•

لقد اتضح ان لقمة الخبز هى السبب الاول للبغاء بكلا نوعيه من سري وعلني واذا كان الامر كذلك فان علاج المشكلة يسير حين يحمى الناس من غائلة الفقر وحين تصرف عنهم بأساء الفاقة وحين تسد حاجتهم الى الغذاء والكساء والمأوى •

من طبيعة البغاء انه يمسخ أخلاق البشرية فيجعل من سكينة الانسان غلظة وشراسة ومن حيائه استهتاراً وصلافة ومن ابائه ضعة ودناءة •

ان هناك ياصاحب الفخامة طرازاً شاذاً للاستربا ح من هذا المبغى لم يفطن اليه مؤسسوا مدارس الربا ودعاة السحت فى التاريخ . وبامكانكم أن تتأكدوا أن هناك من يتقاضى عن كل مصباح كهربائي فى المبغى العام ربع دينار يومياً أى أن آلافاً من الدنانير تنزل شهرياً فى قاصة رجل واحد فهل رأيتم أبشع من هذا الاقطاع الذى يرتكز على كد الفروج .

ان عمليات النخاسة وهى شراء البشر وبيعهم لتجرى بكل حرية فى هذا المستنقع البشرى التعس حيث تنتقل المرأة عن طريق البيع من يد سمسيرة الى يد سمسيرة أخرى على شكل عقود اقراض وهمية كاذبة توقع بالاكراه والتضليل والاغراء ..

ان البغاء — يا صاحب الفخامة — حل خاطىء لازمة الخبز ، فلا بد من العمل على حل هذه الازمة حلاً صحيحاً يقى المجتمع من نتائج ذلك الحل الخاطىء

ان نظاماً من مادة منفردة كفيل بالغاء البغاء وردم مستنقعه الآسن على أن يقوم هذا الالغاء على أسس حكيمة رصينة كالتى تضمنتها لائحة هذه الجمعية بهذا الشأن .

ان أمل هذه الجمعية بفخامتكم — من هذه الناحية — أمل كبير ما دمتم قد صرحتم يوماً ما بعزمكم على مكافحة الجهل والفقر والمرض وما دام أعضاء مجلس اللواء العام واللجنة التنفيذية فيه قد قررت الغاء البغاء .

اننا نلتمس فخامتكم أن تضعوا حداً لهذه المأساة الخلقية الذريعة بنظام تصدرونه قريباً ليكون كل شىء قد وضع فى نصابه وهذا كل الذى تستطيع أن تعمله جمعية ناشئة كجمعيتنا فى صدد موضوع خطير كهذا الموضوع .

جلال الحنفي
رئيس جمعية الخدمات الدينية والاجتماعية
فى العراق

فى غرة المحرم ١٣٧٢ هـ

5. Civil Courts should be prohibited from hearing civil cases arising out of prostitution such as claims of advances or loans granted for the purpose of keeping the women in the bondage of prostitution.
6. Heavy punishment of men who use their wives, others who use bonafide relatives or adopted children in prostitution; 15 years imprisonment is proposed.
7. Government should protect women escaping from ransom and compulsory marriage.
8. There should be Government social amenities for all women including those mentioned in para. 7 and these amenities should include education and training for a decent livlihood.
9. The Government of Iraq should provide funds for accomodating, educating and training all women confined to asylums or protected by the Government for any of the reasons mentioned above.
10. Close co-operation with voluntary bodies such as social, religious and women organisations.

This Society throughout the duration of these correspondence contacted various cabinet Ministers who were invited to the headquarters of the society to discuss its proposals in detail. It also contacted foreign experts most of them of international standing among whom the following may be mentioned :

Sir Raphael Silanto, the U. N. O. Social Expert.
Proffessor Turner, WHO Expert.
Professor Leslie Banks, of Cambrige University.

Professor A. Michael Critchley, Public Health Adviser to the Government of Iraq.

All with whom these proposals were discussed, supported them with extreme enthusiasm, Iraqi authorities and foreign experts alike thought that prostitution can successfully be checked on these lines.

But as far as Iraqi authorities concerned their support, perhaps owing to the lack of funds, remained "lipborn".

At the time, we place this book before the Iraqi public opinion we may hope for speedy and sound efforts for the liberation of the disastered class of women from their unfortunate conditions.

23.8.1952

NOTES

On the efforts of the Religious and Social Services Association to check prostitution in Iraq.

By: Noor-ul-din Daoud
The Social Adviser of the Association.

This is not a treatise on prostitution but rather a Blue-paper incorporating correspondence which took place between the society and various Government authorities on the control of prostitution with the ultimate purpose of prohipiting this evil practice out-and-out.

In these correspondences the attention of the Government was drawn to the fact that Islam, the religion of the overwhelming majority of the inhabitants of this country, had outlawed prostitution under sever punishment, since fourteen centuries, Islam realised the material and moral evils of prostitution and had correctly marked it as slavery.

Arab traditions had even earlier than the appearance of Islam till the present time disdained prostitution and punished the women-folk involving in prostitution by murder.

Such crimes in the modern Iraq are regarded as attitudes towards the "purification of honour" and no such a criminal is sentenced to death but usually a great part of the sentence is waived by Royal Decree.

The Society while studying the problem found the use of women as material ransom in tribal disputes and compulsory marriage on the one hand, poverty, ignorance, and lack of social amenities on the other hand are the most important factors of the wide-spread and even increasing prostitution in Iraq.

The Society had therefore proposed to the Government the following measures:

1. To prohibit prostitution by law.
2. To confine all present prostitutes to asylums where they should be trained in handcrafts, domestic arts and given a minimum education which they may digest.
3. Prostitution should be regarded as a crime and repitition of the crime should be severly dealt with.
4. Men and women who accomidate prostitutes or facilitate prostitution should be punished in similar manner.

الفهرس

تنويه: هذا الفهرس ليس من أصل الكتاب ؛ وإنما أعددته تسهيلاً للوصول الى المواضيع .
م. سرمد حاتم شكر السامرائي

HOW WE TACKLED THE PROBLEM
of
PROSTITUTION

A Blue-Paper issued:

By the Religious and Social Services Association
in IRAQ.

Printed by THE TRADING & PRINTING Co., Ltd.
KING FAISAL I. STREET — Baghdad.
1952.